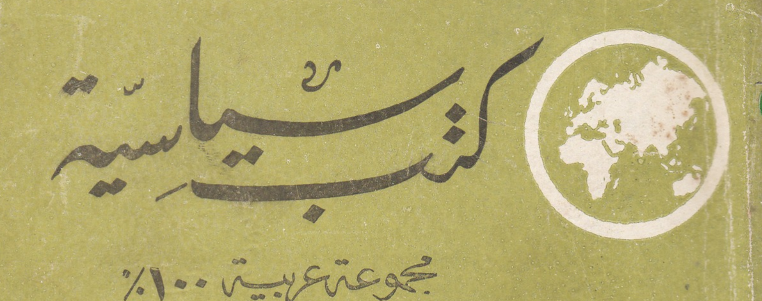


مجموعة عربية ١٠٠٪

الأمم المتحدة
صرح من أجل السلام

تأليف: ارنست جروس

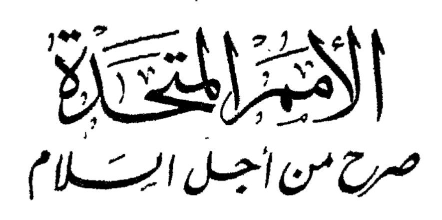
THE UNITED NATIONS
An Institution For Peace

by
ERNEST GROSS

ترجمة: عبد الفتاح البكري

مراجعة: حمدي حافظ

كتب سياسية



تأليف: ارنست جروس

THE UNITED NATIONS
An Institution For Peace

by
ERNEST GROSS

ترجمة: عبد الفتاح البكري

مراجعة: حمدي حافظ

تقـــديم

كان يوم ٢٤ من اكتوبر عـــام ١٩٤٥ يوما مشهـــودا ٠٠ بل لا يزال كذلك ، اذ أصبح يطلق عليه منذ ذلك التاريخ حتى الآن « يوم الامم المتحدة » .. ففيه تم التوقيع الرسمى على الميثاق من ممثلى ٥٠ دولة مجتمعين فى سان فرانسيسكو ، وقـد اخذ يتزايد عدد الموقعين عليه والآخذين بمبادئه وأحكامه من الدول ، حتى بلغ عددها ٩٩ دولة .

وقد قدر واضعو ميثاق الأمم المتحدة أن أحكامه ومبـادئه واهدافه ســوف تكون موضــع امتحـان دقيـق على مر الأيام والسنوات وان هذا الميثاق ككل قانون أو دستور مهمايكن قد سما أو علا سيكشف العمل فيه عن بعض العيوب وأن التجربة سوف تستدعى أعادة النظر فى بعض جوانبه .

قدر واضعو الميثاق هذا ، وكان طبيعيا أن يتخذوا الحيطة اللازمة ليجابهوا هذا التقدير فادرجوا فى الميثاق نصا تحت رقم ١٠٩ جاء فيه أنه من الواجب دعوة الجمعية العامة للأمم المتحـدة للانعقاد فى هيئة مؤتمر لمراجعة الميثاق عام ١٩٥٥ أى بعد فوات عشر دورات من دورات انعقاد الجمعية العامه ، هذا اذا لم يعقد أى مؤتمـر آخر قبل ذلك لهذا الغرض ٠٠

وحينما اقترب الموعد المحـــدد لانعقاد الدورة العاشرة للجمعية العامة كثرت المناقشات وازداد وطيس الجدل حول الأمم المتحدة وعلى الأخص فى الولايات المتحدة الامريكية اذ أن بوادر الشـك أخذت تتسرب الى عقول بعض الأمريكيين فى جدوى تلك المنظمة العالمية . فبينما أخذ البعض يقول انها من القوة بحيث تهـدد كيان الولايات المتحدة الأمريكية واستقلالها وحرية تصرفهـــا ، منادين بطلب تخلص بلادهم منهـــا قائلين : « لتتخلص أمريكا من الأمم المتحدة ولتخلص الأمم المتحدة من أمريكا » ... اذا بنا نرى فريقا آخر يقول بأن الامم المتحدة لم تبلغ من القوة هذا الحد وانها لاتعد الحكومة العـالمية المرجوة والمرتقبــة .. وبين هؤلاء

وهؤلاء ظهرت فئة ثالثة يبدو انها تمثل الأغلبية تنادى بمعاضدة الامم المتحدة وتدافع عنها .. كما أخذ بعض هؤلاء المدافعين يلقون تبعة تعثر الطريق أمام الامم المتحدة على كثرة استخدام حق الاعتراض من جانب الاتحاد السوفيتى من جهة ، وعلى طمع امريكا لاحراز السلطة من جهة اخرى ..

وهكذا نشأ هذا الاختلاف فى الحكم على ماهية الامم المتحدة وقيمتها فى وقت تكاثفت فيه الأخطار وأخذت روسيا تكسب أنصارا فى مناطق متعددة من العالم فى حين توالى انقسام الدول الغربية شيعا متباينة .. وقد ازدادت الأجواء تلبدا بظهور سحب جديدة فى افق البشرية تحمل بين طياتها تباشير عصر غريب .. عصر القنبلة الهيدروجينية .. والاقمار الصناعية .

على أن كل ذلك قد أثار فى نفوس البشر أهمية التعرف على الأمم المتحدة وفوائدها .. والأدوار الفعالة التى يمكن ان تقوم بها .. ومصلحة كل دولة فى وجودها .. كما أحس كل فرد فى النهاية بأن العاقبة قد تسوء اذا أخطأت الجماعات فى تقدير مستقبل تلك الهيئة،ومن ثم فانها لم تهمل اهمالا بل أخذ الاهتمام بها يزداد قوة .

وفى عام ١٩٤٥ ... حينما أقر مجلس الشيوخ الامريكى ميثاق الأمم المتحدة بأغلبية عظمى لم يشك أحد فى ذلك الوقت فى فائدة الهيئة الوليدة بل كان يبدو أن وجودها أمر لا مناص منه ولا مفر من الأخذ به والتسليم بضرورته .

كما بدا فى أعقاب الحرب الكبرى الثانية أنه من الواجب أن يعقب التعاون الحربى جهد مشترك لدعم السلام، بل أن المشروعات التى وضعت فعلا لذلك انبثقت منذ بداية الحرب وأخذت تتزايد كلما استمر القتال .. وقبل أن تضع الحرب أوزارها كانت وفود الدول المختلفة تجتمع فى مؤتمر سان فرانسسكو اوضع اسس المنظمة الدولية المرجوة ..

واذا قارنا هذه الحال بما كانت عليه الحال حين بدء الدورة العاشرة للجمعية العامة ، وهى الدورة التى أدرج فى جدول أعمالها ـ اعمالا لنص المادة ١٠٩ من الميثاق ـ موضوع مراجعة أحكام هذا

الميثاق ومبادئه واهدافه لتبين لنا كيف ان النظرة الى الأمم المتحدة قد تغيرت فى خلال عشر سنوات .

ومن عجب أن ماحدث فى تلك الدورة ـ اى فى عام ١٩٥٥ ـ لم يعكس هذا الفرق بين الحالين .. كما لم يكن مرآة صادقة للمناقشات والمحاولات التى كانت تدور حول الأمم المتحدة من حيث البقاء او انحل .

فالذى حدث ان الجمعية العامة بحثت موضوع عقد مؤتمر لاعادة النظر فى الميثاق وذلك فى القسم الثانى من الدورة العاشرة المنعقدة عام ١٩٥٥ بعد ما أدرجت كندا مشروع قرار بالاشتراك مع اكوادور والعراق وسيام والمملكة المتحدة والولايات المتحدة واوروجواى بأن تقرر الجمعية العامة مبدئيا عقد مؤتمر عام لمراجعة وتعديل الميثاق وأن تؤلف لجنة توافى الجمعية العامة فى دورتها الثانية عشرة برأيها فى موضوع تحديد الوقت والمكان اللائمين للمؤتمر المذكور وكذا طريقة تنظيمه وسير العمل فيه ..

على انه أدرج تعديلان لهذا المشروع أولهما : قدمته سوريا والثانى اشتركت فيه مصر والهند : أما التعديل الاول فهو خاص بضرورة بحث اللجنة المقترحة فيما اذا كان عقد مؤتمر عام يعد امرا مرغوبا فيه من عدمه ؟ أما التعديل الثانى فهو يقترح توسيع نطاق عضوية اللجنة المشار اليها فى المشروع ..

وقد أيدت الاغلبية فى الجمعية العامة فكرة التعديل المصرى ـ الهندى المشترك وعارضت التعديل السورى كما أوصى معظم المندوبين بالحذر فى موضوع اجتماع مراجعة الميثاق واكدوا فى هذا الصدد خطورة التغييرات العنيفة والسابقة لأوانها .. وقد اشار الكثيرون الى أن الوقت لا يعد ملائما لعقد مؤتمر دورى ناجح .. ورأى مندوبون آخرون ـ على الرغم من انهم لا يعارضون مبدأ مراجعة الميثاق ـ أن فكرة عقد مؤتمر عام ينبغى أن تؤجل وقد أيدوا ، تبعا لهذا ، التعديل السورى .

وفى النهاية عارض بعض المندوبين المشروع المصرى ـ الهندى قائلين ان أية مراجعة للميثاق ترمى الى تغيير مبادئه الرئيسية سوف تعوق دعم الثقة فى العلاقات بين الدول ..

واذا كانت قد حدثت وجوه نقص خطيرة فى الأمم المتحدة فان ذلك لم يكن نتيجة لنقص أو عيب فى الميثــــاق ذاته ولكنه يرجع فى الحقيقة الى أن بعضا ، من أكثر مبادئه أهمية ، قد انتهك .

وقبل أن يعلن مشروع القرار الأصلى للتصويت عليه بوقت قصير أعلن مؤيدوه أنهم قبلوا الاقتراح الهندى ـ المصرى الخاص بتوسيع نطاق اللجنة لكى تصبح مكونة من كافة أعضــــاء الأمم المتحدة وهكذا رفض التعديل السورى واختير المشروع المصرى ـ الهندى فى ٢١ نوفمبر عام ١٩٥٥ . وقد ذكــر ممثلو الاتحــاد السوفييتى وبولنده وتشيكوسلوفاكيا بعد التصويت أن وفودهم لن تستطيع المساهمة فى عمل اللجنة أو أى عمل يهدف الى تعديل الميثاق . كما أن مندوبى دول تسع امتنعوا عن التصويت ... وهذه الدول هى الدانمرك وايسلنده والهند والنرويج والسعودية والسويد واليمن ويوغوسلافيا وبولنده .

وفى يوم ١٦ ديسمبر عام ١٩٥٥ قرر مجلس الامن بأغلبيــة ٩ أصوات لصوت واحد (صوت ممتنع) الموافقة على قرار الجمعية العامة اذ أنه تبعا للمادة ١٠٩ (٣) من الميثاق فان أى قرار لعقد مؤتمر عام لتعديل الميثاق ينبغى أن يحوز موافقة أغلبية الاصوات فى الجمعية العامة وأصوات سبعة أعضاء فى مجلس الامن ..

وفى اوائل عام ١٩٥٧ أعلنت السكرتيرية العامة للأمم المتحدة أن مندوبى الاحدى والثمانين دولة التى تتألف منها الهيئة حينذاك ســـوف يجتمعون فى الثالث من شهر يونيو ١٩٥٧ فى نيويورك كجمعية عامة وذلك للنظر فى الوقت والمكان الذى يمكن فيهمــا عقد مؤتمر لمراجعة أحكام الميثاق ..

وعند حلول يوم ٣ يونيو ١٩٥٧ بدت الرغبة واضحــة فى تأجيل النظر فى الموضوع حين اجتمعت الجمعية العامة التى تتكون آنذاك من مندوبى ٨١ دولة عضوا فى الامم المتحدة ، فى مقر الامم المتحدة بنيويورك فى اليوم المذكور للنظر فى تحديد موعد لعقــد مؤتمر عام لتعديل ميثاق الأمم المتحدة .

وقد شعرت أغلبية الوفود ـ بالنظر الى وجود معارضــة قوية لتعديل الميثاق من جانب الاتحاد السوفييتى ودول الكتلة

السوفييتية ـ انه فى حين يعتبر التعديل أمرا مرغوبا فيه الا ان الوقت الحالى غير ملائم لذلك .

وقد ذكر سير بيرسون ديكسون « الامم المتحدة » .. ذكر الجمعية العامة بأن بريطانيا واحدة من سبع دول كانت مسئولة عام ١٩٥٥ عن انشاء هذه اللجنة لاعتقادها أنه من المرغوب فيه تعديل الميثاق على ضوء التجارب المكتسبة فى أثناء الاعوام العشرة الاولى فى تاريخ الأمم المتحدة . وكان من المعترف به أن مثل هذا التعديل ينبغى أن يجرى تحت ظروف ملائمة ، ولم يكن من الممكن ـ فى الوقت الحالى ـ القول بأن هذه الشروط المطلوبة موجودة ، واذا لم يكن هناك أمل فى الحصول على اجماع يضمن الاتفاق بين الدول الخمس الكبار فان أى محاولة تبذل لتعديل الميثاق قد تكون غير مثمرة أو فعلية .

وقد تأيدت وجهة النظر البريطانيه بواسطة المندوب الفرنسى « جورج بيكو » ومندوب الولايات المتحدة « وأدسون » والمندوب الكندى « ماكى » وبواسطة المندوبين عن الدول غير المرتبطة « كريشنا مينون » مندوب الهند و « تينشيش » مندوب يوغوسلافيا والمندوب الاندونيسى .

وقد أكد مسيو اركاديف المندوب السوفيتى معارضة الاتحاد السوفيتى لاى تعديل للميثاق مؤكدا أن أخطاء الامم المتحدة ليست ناتجة من وجود عيوب مزعومة فى الميثاق وانما من السياسة التى تتبعها بعض الدول منتهكة بذلك مبادئه . وأضاف : أن أى تعديل للمبادىء الاساسية للميثاق سوف يؤدى الى القضاء عليه وعلى التعاون الدولى أيضا .

وقد صدقت اللجنة بـ ٦٧ صوتا مقابل لا شىء مع وجود ٩ ممتنعين ، صدقت على مشروع قرار تبنته : البرازيل وكندا ومصر وسلفادور والهند واندونيسيا وجمهورية ايرلنده وليبيريا وبنما وايران ، وكانت توصيات مشروع القرار للدورة الحادية عشرة للجمعية العامة هى :

١ ـ انه ينبغى أن تقرر الجمعية العامة ضرورة الابقاء على اللجنة .

٢ ــ انه ينبغي أن تطالب الجمعية العامة من اللجنة أن تحدد فى ميعاد لا يتعدى الدورة الرابعة عشرة عام ١٩٥٩ وقت وتاريخ عقد مؤتمر عام لتعديل الميثاق وكانت الدول التسع الممتنعة عن التصويت هي : الاتحاد السوفييتى ــ البانيا ــ بلغاريا ــ روسيا البيضاء ــ تشيكوسلوفاكيا ــ المجر ــ بولنده ــ رومانيا ــ اوكرانيا وتغيبت ٥ دول عن عملية التصويت .

وفى الدورة الرابعة عشرة تقرر تأجيل الموضوع مرة أخرى الى الدورة السادسة عشرة سنة ١٩٦١ . وفى تلك السنة ، لم يجد شيء فى الموضوع وبقى الموقف فى هذا الشأن معلقا كما كان .

ومهما يكن من امر .. فانه لا يمكن أن ينكر أحد ما حققته الامم المتحدة من اعمال .. فقد اظهرت قدرة واضحة على مواجهة روح التعدى والتحدى التى كانت تسيطر على العالم ..

والواقع انه لو كان العالم قد تنبأ بالمشاكل التى واجهتها الامم المتحدة بعد الحرب الاخيرة لما كان لأى انسان مهما يكن تفاؤله أن يؤمن بأنها ستعيش ..

على أن الحياة قد كتبت لها على الرغم من كل شيء حتى اذا ما انتهت دورتها الخامسة عشرة الاخيرة أمكنها التوصل الى ما يمكنها أن تحققه .. بل ما يخرج عن نطاق قدرتها ، وهاهى ذى اليوم تمر باختبار آخر تمتحن فيه قدرتها من جديد .

ان مشكلة السنوات القادمة والحياة المستقبلة للأمم المتحدة تتوقف الى حد كبير على كيفية استخدامها لخبراتها وتجاربها فى السنوات السابقة .

ولقد سبق أن تفضل السيد الدكتور عبد القادر حاتم وزير الثقافة والارشاد القومى وقدم الكتاب الذى وضعناه عن الامم المتحدة « الأمم المتحدة .. فى العالم المتغير » الى قراء العربية وكان مما قاله سيادته فى ذلك التقديم ما يجدر أن نثبته هنا :

« وانه لمما يثلج الصدر حقيقة أن تكون غالبية الدول التى انضمت منذ التوقيع على الميثاق الى اليوم من بين الدول

الآسيوية الافريقية التى استقلت فى السنوات الاخيرة بعد كفاح مرير ضد الاستعمار واعوانه فأصبحت هذه الدول تتبوأ مكانها من مجموعة الامم المتحدة وتبدى بكامل حريتها آراءها فى المواقف والمشكلات العالمية التى تتعلق اكثر ما تتعلق بسلام العالم وأمنه بعد ما كانت الآراء تعتبر فى حكم العدم فيما مضى ..

« وهكذا فقد حق قول السيد الرئيس جمال عبد الناصر فى خطابه التاريخى بالامم المتحدة فى ١٩٦٠/٩/٢٧ الذى جاء فيه : « اننا نؤمن بأن مشكلة السلام والحرب ملك لجميع شعوب الارض باعتبارها قدر شعوب الارض جميعا ومصيرها » .

وان رغبة رئيس الجمهورية العربية المتحدة فى دعم السلام قد لاقت صدى وترحيبا فى جميع انحاء العالم فاعتبر خطابه دستورا يهتدى به كل محب للسلام وراغب فيه وبالتالى كل محب وراغب فى دعم الامم المتحدة وميثاقها ، وصدق سيادة الرئيس اذ قال : « ان الامم المتحدة الآن على مفترق الطرق وعلينا تجاه التاريخ وتجاه المستقبل مسئولية أن نتدبر موضع خطانا حتى لا نضل عن الطريق .. »

حمدى حافظ

مقـــدمة

تخطيط من أجل سلام عادل

تجمع الامم المتحدة بين قانون للعلاقات الدولية وجهـار يتيح لها التأثير العملى .

فحينما انعقـد مؤتمـر سان فرانسسكـو عـام ١٩٤٥ كان كل وفد موجود فى المؤتمر يتحدث باسم شـعب لا يزال فى حالة حرب كما أن ساحة القتال الاوربية كانت قد التهمت أكثر من اربعة عشر مليونا من القتلى وقد كان معروفا « انه اذا دعا الامر الى نشوب حرب أخرى فان أسلحة تلك الحرب ستكون قادرة على أن تصل الى كل جزء من العالم وأن أسلحة مشـابهة لتلك الاسلحة كان من المتوقع استعمالها فى هذا الصراع القائم » . وان تقدير « روح مؤتمر سان فرانسسكو » يجب أن يشمل الحـالة الحربية التى كانت قائمة آنذاك وكذلك حالته هو نفسه اذ كانت الشعوب التى اجتمعت هى فى الواقع متحدة وتهدف الى تحقيق اهم غاية بشرية عرفت الا وهى البقاء .

وبغض النظر عن التحـذيرات التى كانت تصـدر بين حين وآخر من أن الميثاق « ميثاق الامم المتحدة » يتصف بأنه قبـل عصرالذرة وهو تعليق يمكن أن يوصف به أيضا دسـتور الولايات المتحدة الامريكية فان بعض الوفود التى كانت موجودة فى سان فرنسسكو كان لديها تصورات تتلق بالاخطار والمحن التى تواجهها فى المستقبل فالتعنت السوفييتى كان قد بدأ فى اثارة الشك المرير حول .. التنبؤ الذى أدلى به ونستون تشرشل فى عام ١٩٤٣ اذ قال بأنه بعد الحرب « سيبذل اقصى جهده لدى القوى الكبيرة لاستمرار اتصالها وتعاونها الشريف وكان هذا هو أيضا ما بنيت عليه السياسة الامريكية .

ومن غـير الواضح ذلك السبب الذى دعا الاتحاد السوفييتى الى الظن بأنه قادر على استغلال الموقف للانضمام الى الامم المتحدة .

فالميثاق الذى يحدد المصالح المشتركة بين المجتمعات الحرة المستقلة هو ضد المبدأ الشيوعي الذى يقف عند حد تحمل التعايش على ان يكون ذلك مرحلة تؤدى الى المجتمع السوفييتى . وكانت محاولات الاتحاد السوفييتى لاستغلال المنظمة فى أغراضه الخاصة قد ظهرت منذ بدء تمسكه بالميثاق وذلك عن طريق توضيحه الفذ للميثاق بما يتفق وأغراضه الشخصية .

والمقدرة المدهشة للامم المتحدة لقيامها بمطابقة الاحتياجات المتغيرة على مر السنين لا بد وأن تثير أحيانا الشكوك داخل الكرملين فيما يتعلق بدور المنظمة فى سياسة السوفيت الخارجية وهى شكوك ربما تشابه تلك التى تخامر الولايات المتحدة احيانا . فزعماء السوفيت اليوم قد يتساءلون عما اذا كانت عضوية السوفيت فى الامم المتحدة لم تكن سوى خطأ من الاخطاء التى وقع فيها ستالين وانها لاتعدو أن تكون نتيجة « للأوهام التى شاعت فى مؤتمر سان فرانسسكو » . يرجح ذلك خوفه من ان لا يؤدى انسحابه منها الى تحطيمها بل يعمل على تحويل ما يتبقى منها الى اتحاد ضد السوفيت . أما هؤلاء الذين يوجدون فى الولايات المتحدة والذين يدفعهم الخوف أو الحنق الى المناداة بانسحاب أمريكا من الامم المتحدة فيجب عليهم أيضا أن يتذكروا الخطأ الذى ينجم من جراء هذا العمل والذى قد يؤدى ليس فقط الى التنحى عن الزعامة بل قد يؤدى فى واقع الامر الى وضع تلك الزعامة فى يد أعداء الحرية .

وبطبيعة الحال ليس كافيا أن ندعو ونجادل بوجوب بقاء الولايات المتحدة فى المنظمة، لأن الاتحاد السوفييتى موجود فيها . . أو البقاء مادام الاخير باقيا بها ، بل يجب علينا ألا ندعاى وقت يمر علينا ونحن نمارس حقنا فى الانسحاب اذا تأثرت الاهداف الحيوية الوطنية الامريكية بالتزامنا بشروط الميثاق أما القرارات المتعلقة بفوائد أو مضار عضوية الولايات المتحدة امريكية فى الأمم المتحدة فيجب أن تكون مبنية على تقدير حقيقى واقعى لبعض المشاكل التى لا يمكن التخلص منها .

ومن أهم تلك المشاكل وأولها العلاقة بين اغراض الميثاق واهداف سياسة الولايات المتحدة الامريكية . اذ كيف تقوم الامم المتحدة باجراء لتؤثر تأثيرا فعالا فى تحقيق الميثاق حتى فى الفترة

التى تمر بالعالم وهى فترة خطيرة لانها فترة صراع وتوفيق بين الاوضاع · وكذلك كيف يمكن للولايات المتحدة القيام بحسن استخدام انوسائل التى تقدمها الامم المتحدة ونعنى بذلك تحقيق التأييد المشترك للاعمال التى تؤمن بضرورة اتمامها فى سبيل مصلحتنا ومصلحة المجموع وايضا العمل على تحقيق اهدافنا العامة سواء فيما يتعلق بسياستنا الخارجية أو تلك التى يدعو فيها الميثاق لتقوية المنظمة ذاتها حتى تتمكن فى ذلك العصر الذرى من مساعدتنا على منع الاعتداء أو منع تفاقمه اذا وقع ، حتى لا ينجم عنه حالة انتحارية اجماعية .

وتطور الأسلحة الحديثة ومدى تأثيرها تواجه الاعضاء سواء أكانوا كبارا أم صغارا بمتاعب لم يمكن لمؤتمر سان فرانسسكو انتنبؤ بها .

فالميثاق يحترم حق الدفاع عن النفس فى حالة الهجوم المسلح فقط « المادة (٥١) » واليوم حين لا يمنع الاعتداء المسلح سوى الخوف من رد الاعتداء بالاسلحة النووية نجد أن الاعتداء قد يتخذ من الاشكال ما يكون أقل وضوحا وذلك مثل التخويف أو التزوير أو المحن وبالرغم من تحديد الميثاق « للهجوم المسلح » فاننا مع ذلك نجد أن انقة هى التى تنكر شرعية الدفاع عن النفس ضد تلك الصور المختلفة من انواع الاعتداء فى حالة فشل الامم المتحدة فى حماية اعضائها منها ومع ذلك فالعمل الجماعى ضد الاعتداء غير المباشر بجميع صوره المختلفة التى لا يمكن تحديدها أمر بعيد التحقيق فهناك وسائل متقدمة من النظم التى تعاقب كل الأعمال التى ترى الجماعة اعتبارها جرائم أما النظم البدائية مثل الامم المتحدة فانها تعتبر جرائم تلك الاعمال التى تكون الجماعة على استعداد لتنفيذ العقوبة عليها وهكذا نرى قائمة الاساءات التى يعاقب عليها تتجه الى الانكماش بنسبة تتعادل مع ازدياد القوة الذرية بين أيدى من يحتمل قيامهم بالاعتداء كما أن المنع نفسه يحول عن تنفيذه الخوف .

ومن جهة اخرى نرى ان المجتمع الدولى يتغير بصورة يتزايد معها انفزع العام اذ نرى شعوبا جديدة تأتى الى الحياة فجأة وهى فى ذلك ليست مثل الأنجم التى تخلق فى الفراغ بل هى فى الحقيقة

تاتى على صورة جيران فى عالم مزدحم . كما ان التقدم فى العلوم والفنون والمواصلات ووسائل النقل يطلق قـــوى كانت كامنة فى الافراد والجماعات .

وان الكلمة التى يستهل بها الميثاق « نحن شعوب الامم المتحدة قد عقدنا العزم على تجنيب الاجيال القـــادمة شـواظ الحـــرب ... » تعكس الآمال العـــريضة التى كانت موجودة عام ١٩٤٥ . واليوم نجد شعـــورا بالحاجة الملحة العـاجلة فى انقاذ جيلنا بغير أن نذكر شيئا عن الاجيال القادمة .

ويعتبر الميثاق أعداء السلام الاعداء القدامى للبشرية ونعنى بهم الجهل والفقر والمرض وهكذا تسجل الامم المتحـــدة تقدما عن ميثاق عصبة الامم التى لم تتجاهل تلك المصادر العميقة التى تخلق التوتر الدولى وان كانت قد اتجهت عمليا الى اعتبار السلام مجرد بعد عن العنف . وقد قبل أعضـــاء عصبة الامم مبدأ كبح الاعتداء على أنه واجب وعمل عام .

ومن ذلك فان أسباب عـــدم الاستقرار وعـــدم النظـم الاقتصادية والاجتماعية اعتبرت بصورة عامة أمورا وطنية وليست ذات اهمية دولية .

وكذلك يعكس الميثاق درسا من دروس التاريخ الا وهـو انه يمكن الاحتفاظ بالسلام اذا وضع له نظام ووضع له بنيـان فكل من السلاحين الرومانى والبريطانى كان ذا أثر ليس بسبب كونهما بديلين عن استخدام القوة المجردة التى كانت تســتخدم فعلا لتنفيذ مواد الحلف .. ولكنهما بقيا وكانت لهما قيمة لان الفـــريزة الامبراطورية قامت بوضع الاساس الذى قام عليـــه السلام .

واذا نظرنا الى ميثاق الامم المتحدة كاعلان عن المبـــادىء التى تعطى صورة واضحة لسلام دائم وجدنا أنه لم يترك الا القليل مما ينبغى ، وسيكون من الصعب ومن غير الضرورى ، أن نقـــوم بوضع ميثاق أفضل . فقيمته الحقيقية تكمن فى أنه يعـــرض مجموعة من القوانين فى الوقت نفســـه الذى يعرض عددا من وسائل تنفيذ تلك القوانين وعن طريق هذا الجمع بين المجموعتين تقــوم اسس نظام الامن الجماعى .

« والاستعمال التقليدى لعبارة « الامن الجماعى » يؤكد الفرض من تأليف قوة كافية لمنع أو كبح اى تغيرات عنيفة تحدث فىالحالة الراهنة أوالوضع القائم. وان تقديرا واقعيا للاحتياجات التى يمكن العمل بها فى مثل تلك المحاولة يجب أن يتضمن أيضا قدرا مساويا لكفاءتها الايجابية فى تحقيق ذلك الامر فاذا لم تتواجد سبل اصلاح الاخطاء وأمكن ضمان القيام بالتغيير المنظم اذا دعت العدالة الى ذلك فان ما ينظر اليه على أنه نظام جماعى للأمن للاحتفاظ بالسلام يكون فى الواقع أقرب منه الى كونه نظاماجماعيا للكبح للابقاء على النظام القائم ولن يكون بذلك الا بعثا للحلف المقدس الذى كان قائما يوما ما » .

و « الامن الجماعى » يمكن تعريفه بانه نظام يؤكد انالغايات المحرمة لا يمكن تحقيقها بأية وسيلة فى الوقت الذى نجد فيه أن الغايات الشرعية يمكن تحقيقها بالوسائل الصائبة .

وبطبيعة الحال فان ما يهمنا هو « ما اذا كانت أمثال هذه العبارات « الغايات المحرمة » و « الوسائل الصائبة » قد أمكن تحديد أمثلة لها ٠ فالعنف يجب أن ينظر اليه دائما على أنه أمر ميئوس منه وأنه لا يمكن اعتباره قط أمرا دفعت اليه عدالة قضية ما .

ويترتب على ذلك ان قيام اى نظام بتادية وظائفه على الوجه الاكمل فى سبيل أمن جماعى حق — حتى فى الصورة البدائية التى تدل عليها مقدرتنا الراهنة على تحقيق مانصبوا اليه — يتطلب مايلى :

١ ـ اتفاق شامل على المبادىء فيما يتعلق بالغايات والوسائل وايتها تعتبر شرعية وأيتها تنافى ذلك الاعتبار .

٢ ـ وجود أداة لتنفيذ تلك المبادىء فى حالات معينة .

٣ ـ اجماع عام على استخدام تلك الأداة ٠

ولقد قام الميثاق بذكر تلك المبادىء كما أن المنظمة كانت هى الاداة التى وكل اليها تنفيذ تلك المبادىء أما الارادة الجماعية فيمكن للأعضاء وحدهم أن يعملوا على توافرها ٠

ومع ان الامم المتحدة ليست قوة كما انها ليست برلمانا فانها مع ذلك كما قال سكرتيرها العام الراحل « هيكل للعمليات الدبلوماسية » .. وعلى هذا الاساس نجد أن المنظمة منذ أن تكونت لا تعتبر الاداة الوحيدة لذلك فحسب بل تعتبر أداة « مكملة لكل الادوات المستخدمة فى سائر العلاقات الدولية » .

وسواء أكانت الامم المتحدة قد وصفت بأكثر من حقيقتها فى مبدأ الأمر أم كانت قد أسيء فهمها فان امكانياتها الأساسية يمكن على أية حال تقديرها عن طريق المحاولة والاخطاء فقط . لقد كتب جون مارشال فى نهاية العام الثلاثين من تقلده منصب رئيس القضاة فى المحكمة العليا للولايات المتحدة الى زميل له يقول وقد حركته حدة الشقاق الحزبى فى داخل الولايات المتحدة « أننى أستسلم ببطء وأنا غير راض بالاقتناع بأن دستورنا لن يدوم » . واليوم نرى أن دستورنا قد أصبح أقدم الدساتير المكتوبة وذلك راجع الى امكان توافقه مع الظروف وحكمة هؤلاء الذين قاموا بالاشراف على استخدامه ومن بينهم رئيس القضاة فى المحكمة العليا نفسه وعلى كل فلم يكن الدستور هو محل الاختبار ولكن كانت القدرة على التعود ذاتيا على الانتظام لمجموعة من الولايات الناشئة .

وعلى هذا القياس فان قيم البقاء للامم المتحدة يجب أن تقدر تبعا للطريقة التى تستخدم بها بدلا من تقديرها بحجم ماتقوم به من عمل اذ يحيق الضرر بالمنظمة اذا قمنا بالاعتماد عليها كعصا نتوكأ عليها بدلا من استخدامها كأداة للدبلوماسية . فالأمم المتحدة لا يمكن أن تقوم بدلا عن السياسة الوطنية الا كما تقوم باحلال مستشفى مكان نظام صحى عام وسواء استخدمت المنظمة كملجأ أول أو أخير فى أزمة ما فان الفشل الذى يحل بها لاشك فى أنه يسجل المتاعب التى يواجهها الاعضاء للوصول الى اتفاق أو حل فى حالات معينة .

ومن الملاحظ أن بعض الذين يوجدون فى الولايات المتحدة ويقومون بمهاجمة الامم المتحدة على أنها « دولة عليا » تهدد كيان الدولة يكونون عادة هم أول من ينعمون عليها عدم القيام بمثل ذلك العمل فى الحالات التى يرجى فيها أن تقوم بذلك فى سبيل مصلحة الولايات المتحدة . وعلى النقيض من ذلك هؤلاء

الذين يقومون بتوجيه نداءات غامضة فى سبيل « تأييد الامم المتحدة » فهم بذلك يصفونها بأنها ذات كيان مشترك ليست تملكه فى الواقع • فالتأييد المرجو هو ذلك الذى يمكن الحصول عليه من ضغط شعبى يهـــدف الى حسن اســـتخدام تلك الأداة التى أنشأتها دول مستقلة يعتبرون شركاء متضـــامنين فى حلف أطلق عليه اسم « ميثاق الامم المتحدة » .

واتجاهات الامريكيين نحـــو المنظمة عادة تقـوم بعكس الاعتبارات الخلقية ووزن مقدار الخطر الذى يجابهه شـــعب مسئولياته أعظم من قدرته على التحكم فى الاحداث وعلى وجه العموم ، وبالرغم من الشعارات التى تطلق بين حين وآخر مليئة بحب التصلب رغبة فى ازدياد السرطان ، فان الولايات المتحدة قد حاولت أن تعمل متوخية الروح التى صى بها الاميرال ما هان لحسن سياسة الامور اذ قال « ان مهمة القوة هى اعطاء المبادىء الخلقية فرصة كافية حتى تستقر جذورها » .

ولكن يظهر ان الجو الدولى لا يشجع على تبنى « الآراء الخلقية » ولذا لم تجد جذورها سوى أرض لينة تتشبث بها فى عالم منقسم ويدور النقاش الشعبى حول الاهتمــــام بخطتنا فى المستقبل فالبعض يصمم على أن نقوم وحدنا بالعمل وغيرهم يقول بأن يكون لنا مطلق الحرية فى العمل وآخرون يقولون بأن نكون أشداء فى عملنا وكثيرون يرون أن نقلل من مجالات اهتمامنا ومسئولياتنا حذرين ضد الاخطـــار عند قيامنا باتباع ســـياسة تتفق مع « رأى عام عالمى » لا يمكن تحديده بوضوح .

كمـــا أن الثقة تتزعزع برفض بعض الشـــعوب الصغيرة اتخاذ مواقف محدودة فيما يتعلق بحالات تنطبق عليها المبادىء انطباقا صريحا ومن الوضح الامثلة على ذلك الحكومات التى اجتمعت فى بلجراد فى سبتمبر عام ٦١ للقيـــام بعمل حاسم ضد عودة السوفييت الى استئناف التجارب الذرية قبـــيل بدء المؤتمر فعدم قيامهم بأى عمل من الطبيعى أن لا يؤثر فى رغبة الحكومة السوفييتية من اتخاذ قرارها فيما يتعلق بالسياسة النووية ومن الواضح أن الحكومة السوفييتية قد قامت بالمفاوضات ظاهريا

مع الدول الغربية كستار للقيام باعداد ماقامت به فى ذلك الموضوع -

وبصرف النظر عن رفضهم اظهار السخط على اساءة استعمال عملية المفاوضات فان أعضاء المؤتمر الموجودين فى بلجراد قاموا باعلان أنهم يرون عدم وجود مجال للاختبار بين المفاوضات والحرب . وهذا الفشل الواضح فى قرن مبدا واضح بحالة معينة دفع الكثيرين فى الولايات المتحدة الى التخوف من أن تكون سياسات الشعوب الصغيرة ليست فقط غير سياسية بل بعيدة عن الواقع والحقيقة .

ومع ذلك فانه يكون من الخطأ التصرف نتيجة الغضب وان نؤكد بأن من لا يكون معنا لا بد وان يكون ضدنا . وذلك لان الشعوب التى قبلت الدعوة الى مؤتمر بلجراد لن تكون مطلقا هى كل الدول التى تتبع فى سياستها الخارجية سياسة عدم الانحياز فمن بين دول أمريكا اللاتينية كانت كوبا فقط هى التى اشتركت فى المؤتمر ولم يحضر من دول أفريقيا المستقلة سوى الثلث أما الدول الآسيوية فقد حضر فى المؤتمر منها نحو النصف أما يوغوسلافيا فقد كانت الدولة الوحيدة الممثلة من كل القارة الاوربية أضف الى ذلك أن من حضر من الدول كونوا جماعات منفصلة منقسمة أكثر منها متحدة حتى كان من الصعوبة الاتفاق على قرار المؤتمر وحاولت قدر جهدها نفى ما أشيع من عدم قدرة المؤتمر على الوصول الى قرار نهائى .

وكان الغرض من اصرار الشيوعيين على أن هناك مثل تلك النية اظهار العالم على أنه يتكون من شعوب تواجه اختيار الجوانب التى تنحاز اليها بدلا من المبادىء وفى هذا الصدد يجدر بالولايات المتحدة وحلفائها الغربيين أن يراعوا تحذيرا سبق أن فاه به هاميلتون فيش آرمسترونج فيما يختص باليابان اذ قد ثبت أن له نصيبا من الصحة حين قال « اذا أمكن لليابانيين أن يدفعوا كلا من الاتحاد السوفييتى والولايات المتحدة الى الشك والكره فان ذلك سيحقق تقدما سوفييتيا عظيما » .

وهناك علامة منذرة بحدوث ذلك الاضمحلال فى الموقف

الامريكى النسبى ألا وهى المدى الذىأصبحت تعتبر فيه الحـــرب الباردة فى نظر العالم على أنها ثورة سوفييتية ضد الميثاق والنظر اليها بصورة أكبر على أنها صراع على القوة بين ماردين فى حين أن الشعوب الاصغر ترقب ذلك الصراع اما فى صورة متفرجين او مترقبين تغلب فريق على الآخر ليعلنوا انضمامهم اليه .

والحقيقة هى أن المصادمات بين القوى الكبيرة نادرا ما تدور حول أمور تحددها فقط مصالحهم المبـــاشرة فالمصـــالح الدفينة للقوى الاخرى قد تكون مخيفة أو حتى مستنكرة ومع ذلك فان قليلا من الشعوب تعطى بمحض رغبتها شعوبا اخرى حق الوكالة عن نفسها لتقرير أمور تدور حـــول مصيرها ويلاحظ من التجربة العامة أنه ولو أن الحكومات قد تكون غير ملزمة علنا فانه من النادر أن تكون غير ملزمة فى الخفاء .

وبالاختصار فان قوى جديدة ودولا جديدة وعـــلاقات جديدة زادت من أعباء كل أعضاء الامم المتحـــدة فى استخدام تلك المنظمة بصورة أكثر فاعلية .

ولذا اصبح تحقيق اهداف الميثاق أمرا حيويا أكثر من ذى قبل فمع ازدياد قوة الشيوعيين اتسع مدى الخطر من وقوع صدام نتيجة لثورة السوفييت المستمرة ضد الميثاق ٠

والاغراض الجديدة يترتب عليـــها الحاجة الى احداث تغيرات مناسبة فى الاجراءات والبنيان الذى قامت عليه المنظمة وتشمل هذه زيادة الفاعلية فى ممارسة السلطة عن طريق الاداة البرلمانية العامة ونعنى بها الجمعية العمومية مع زيادة واتســـاع سلطات الهيئة التنفيذية التي تتمثل فى الســـكرتير العـــام ٠ فاذا لم يصاحب حق الجمعية العمومية فى التوصية قدرة السكرتير العام على العمل فلن تكون هناك وسائل عملية قائمة تمكن الجمعية العمومية من الاضطلاع بمسئولياتها تجاه السلام حينما يكون مجلس الامن موثقا عن العمل لوجود الفيتو ٠ وعلى ذلك فان اقتراحـــات السوفييت التى تهدف الى الحاق الضرر بقدرة الامم المتحـــدة على القيام بتنفيذ أعمالها يجب أن ينظر اليها على أنها ضربات موجهة الى الامم المتحدة نفسها ٠

وبالاضافة الى الاحتياجات اللازمة لاجراء تغيير فى بنيان واعمال الامم المتحدة وهى التى تتعلق أولا بالابقاء على السلام نجد أنه من الواجب تحليل طبيعة المشاكل التى يجب أن نواجهها عند بناء الاسس اللازمة لنظام دولى .

فالسلام هو حالة من حالات المجتمع البشرى مثله مثل الصحة التى هى حالة من الهيكل البشرى وكلتاهما لا يمكن الحصول عليها والاستمرار فيها بعد ذلك بصفة دائمة بل يجب فى كل منهما محاولة الابقاء عليها عن طريق استخدام الرغبة والعمل الذى تدفع اليه فتاريخ البشر هو تاريخ صراع لا نهاية له فى سبيل سلام دائم ونظام عادل .

وعند تقدير الامم المتحدة على انها صورة لهذه المحاولة المزمنة فان المناقشة التالية تم تقسيمها لهذا الغرض الى قسمين اثنين الاول منهما يتعلق أساسا بالاجراءات المنظمة فى سبيل الابقاء على السلام أما ثانيهما فيتعلق بالمشاكل المتعلقة ببناء أسس نظام عادل .

وتحاول المناقشة تقدير ما قامت به الامم المتحدة وبصورة خاصة ما قامت به الولايات المتحدة فى المنظمة فى سبيل تحقيق هذين الفرضين المتلازمين بل انها تمضى فى جرأة لتقترح الوسائل التى يمكن بها استخدام الامم المتحدة بطريقة أكثر فعالية فى ذلك الصراع الذى يهدف الى تحقيق نظام عادل ثابت يقوم بين الشعوب .

الفصل الأول

السكرتير العام يحارس على السلام

ان موت داج همرشولد فى ليل افريقيــــا وجه الانظار الى الصعاب التى واجهت الشعوب لفترة طويلة ولكنها لم تجــد الشجاعة الكافية للتصدى لها .

فقــد أظهرت التجربه أن القــائم بالتنفيـذ اذا كان محــايدا ونشيطا يمكن أن يساعد على منع حوادث مثـــل حادث قناة السويس والكونجو من أن تغرق العالم فى صراع بين القـــوى الكبيرة ، ومن ناحيــة أخرى فانه يمــكن لقوة كبـيرة ، أن تبـدأ الصراع فى أى وقت اذا ما صممت على ذلك ولهذا فان المـــدى الذى يمكن للسكرتير العام نفسه أن يصل اليه يصبح مصــدرا للخلاف بين القوى الكبيرة ، اذ يكون من الواضح ان قدرته على بذل نفوذه للتوفيق بينهم تناقض رغبات أحد الاطراف ، ولكن السكرتير الراحــل بما تمتع به من صــفات القوة والحزم أمــكنه أن يظل صامدا فى موقف الحياد وأن يكون قوة تنفيذية التفت حولها الشعوب الصـــغيرة ولكنها لم تؤازره ودفعها مــوته الى ضرورة الاختيار فعلى الشعوب الصغيرة اما أن تصمم رغما عن اعتراض السوفييت على القيام بعمل يمكن الامم المتحدة من تحســين وتطوير نموها واجراءاتها المشتركة أو أن تصبح مجرد مقر للاجتماع لمزاولة الحرب الباردة مثلها فى ذلك مثل الآبار التى كان يجتمع حولها قبائل الهنود المتعادية لفترات يلمون فيها شعثهم ويضمدون جراحهم .

فى تلك الاثنــاء قام الاعضــاء بمجاراة الظروف اذ افتتحت الدورة السادسة عشرة للجمعيــة العمومية فى اليوم التــالى لوفاة مستر همرشولد ووقف المجلس فى حداد وتقـدير للراحل ثم أجل انعقاده على الفور وحــــين أعيد انعقاده لم يجرؤ عضـــو على أن يكون البــــادىء بتقديم أى اقتراح وان كان بعض المندوبين قد

استجابوا للجو والحاجة اللتين كانتا سائدتين فى تلك اللحظة فراوا ان على الجمعية أن ترجو فورا رئيسها المنتخب حديثا وهو منجى سليم التونسى أن يشرف مؤقتا على أعمال السكرتارية ولقد كان فى امكانه عمل ذلك بحكم منصبه وبدون أن يأخذ صفة منصب السكرتير وذلك حتى يعين سكرتير عام أو قائم بأعماله تبعا لما نص عليه الميثاق وكانت وجهة نظرهم أن على الجمعية ان تقوم بالاضطلاع بمسئولياتها لضمان عدم انقطاع مهام وظيفة السكرتير تلك التى قام الميثاق بانشائها كأداة أساسية فى الامم المتحدة « المادة ٧ » .

وربما كان قيام رئيس الجمعية العمومية بمثل تلك المسئولية فرصة لتجربة نافعة لتقوية التعاون بين الجمعية والسكرتيرية ولتنظيم داخلى ولم يكن ذلك داعيا الى التدخل البرلمانى فى حقوق السلطة التنفيذية اذ كان الغرض الوحيد هو ضمان استمرار أعمال السكرتيرية فى سبيل المصلحة المتعلقة بجميع الاعضاء كما ان الجمعية كان فى مقدورها المحافظة على حريتها المطلقة فى سحب أو تعديل التكليف تماما مثل امكان مجلس الامن فى توكيد سلطته الممنوحة له عن طريق الميثاق بأن يقوم فى أى وقت بتزكية سكرتير عام لتعيينه بواسطة الجمعيه العمومية .

ومن غير الممكن اعادة تقييد أية حادثة فقيام الولايات المتحدة ببذل اقصى ما يمكنها فى مشاوراته مع الوفود الذاهلة ربما يكون داعيا لاثارة الاعتراض . ومن جهة أخرى فان التأخير كان يحمل خطرا آخر معروفا وهو فقدان التوجيه للافتقار الى القيادة . وهذا الخطر الاخير كان يظهر أشد خطورة على ضوء الحقيقة المترتبة على أن لجنة من ثمانية « خبراء » من شعوب مختلفة قد وجدت نفسها عاجزة ، بعد محاولة دامت سنة كاملة عن الوصول الى اتفاق يختص بطرق تعديل هيكل السكرتيرية .

ففى صراع سابق حول السكرتيرية ـ حينما حاول السوفييت عزل تريجفى لى لانه عارض العدوان الشيوعى على كوريا ـ قامت الولايات المتحدة بوضع حد للتنافس والفوضى عن طريق التهديد باستخدام حق الفيتو اذا دعا الامر الى ذلك وذلك لسد الطريق أمام أى مرشح آخر لمنصب السكرتيرية .

أما الموقف الذى نشأ عقب موت مستر همرشولد فانه كان معقدا الى درجة كبيرة لا تسمح باتخاذ مثل ذلك الاسلوب الفج . فقد كان منجى سليم ينظر اليه بدرجة كبيرة على انه مرشح لمنصب السكرتير العام مما زاد فى صعوبة التقدم اليه برجاء القيام بتلك الوظيفة فى فترة الانتقال فى حين أنه قائم بأعمال رئيس الجمعية العمومية كما أن اعادة تنظيم الجماعات المكونة من الشعوب الصغيرة التى تمثل بصورة ملحوظة مساحات شاسعة من أراضى العالم جعلها تحاول العثور على طريقة يتمكن بها الاعضاء ، بما فيهم الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتى ، من الوصول الى اتفاق .

وقد وقف الاعضاء وقفة ثابتة - بغض النظر عن استثناءات قليلة - ضد العرض السوفييتى بسكرتيرية ثلاثية اذ كان السكرتير العام الراحل قد خلف وراءه أثرا مزدوجا / سكرتير عاملة كانت قديرة على القيام بأعمالها خلال أسابيع من الركود والتوقف ، وادراك تحس به الشعوب الصغيرة بأن مصالحها تدعو الى وجود يد منفذة للمنظمة تتصف بالكفاية والنشاط .

وقد تنازل الاتحاد السوفييتى مكرها عن موقف كان من الواضح انه لم يفز باحترام اجماعى . ولو أن العناوين قد تركزت على الاجتماعات السرية التى تم عقدها بين مندوبى الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتى ، الا أن الشعوب الصغيرة هى التى حققت فى نهاية الامر أساسا للاتفاق .

ومع ذلك فان الكيفية التى تم بها الاختيار الجماعى لـ « يوثانت » للقيام بأعمال السكرتير العام كانت تحمل فى طياتها قنبلة زمنية معدة للانطلاق فى يوم ١٠ ابريل سنة ١٩٦٣ وهو اليوم الذى تنتهى فيه مدة الخدمة العادية لمستر همرشولد فمثل تلك الفترة القصيرة فى الوظيفة اذا أضيف اليها عزم مستر يوثانت على العمل بروح « التفاهم المشترك » مع مرءوسيه تهدد بالاذى صفة الاستقلال لذلك المنصب فالرئيس التنفيذى غير معفى من المسئولية الشخصية وهو مع ذلك خاضع لضغط اما أن يقوم بتعطيله عن العمل أو يجعله أكثر تعرضا للهجوم اذا خاطر وقام بالعمل . وأن الغموض المحيط بذلك الاتفاق والتراضى

ليس مرجعه خطأ من وضعوا الاتفاق . ولكنه نجم من محاولة المحافظة على مبدأ نشاط القائم بالتنفيذ بطريقة قد يثبت تناقضها مع الاحتياجات الخاصة بتلك المهمة اذا استخدمت بعناية وان تقدير مغزى ذلك الاتفاق أمر هام ليس لانه نقد لما تم عمله فعلا بل لأنه وسيلة لتقدير ووزن مايتبع فى المستقبل ومـــايجب على الامم المتحـــدة عمله . فاذا تغاضـــينا عن التطورات التى لا يمكن التنبؤ بها مثل تخلى السوفييت عن السكرتيرية الثلاثيــة فان الازمة ستحل فى دورة الجمعية العامة السابعة عشرة اى فى خريف عام ١٩٦٢ وذلك ترقبا لانتهاء مدة يوثانت فى ابريل من العام التالى .

ومن المستحيل التنبؤ بكيفية استخدام الاتفاق الحـــالى بطريقة عملية أو عن الصورة التى سيتخذها الموضوع فى الانعقاد التـــالى أو عما تتضـــمنه ســـياستها . ومع ذلك فان تلك الأشياء نفسها التى لا يمكن الركون اليها هى التى تجعل من الضرورى تفهم وادراك المبـدأ الذى يدور حـوله الامر وتحتم اســتخدام كل السبل وانواع الضــغط التى لدى الولايات المتحـــدة وألوان الدبلوماسية فى تلك الفترة الفاصلة لتظهر بوضوح تصميم الولايات المتحدة على عدم المساس ولو بدرجة طفيفة بذلك المبدأ .

السلطات والواجبات

ان المبدأ يتلخص ، في صورة مبسطة ، فى عزل السكرتيرية « المكونة من السكرتير العام وجميع معاونيه » عن الضغط الحكومى . ولقد تم تقديم اقتراح فى مؤتمر ميثاق سان فرانسيسكو بأنه يجب أن يكون للسكرتير العام خمسة نواب تقوم الجمعية العمومية بانتخابهم بما يتفق وتوصية مجلس الامن . وقد تخلى عن هذا الاقتراح مقترحوه بما فى ذلك الوفد السوفييتى نتيجة للمناقشات التى اظهرت ضرورة الحاجة الى موظف واحد مسئول وبذا زاد التأكيد على مبدأ المسئولية الشخصية وأصبحت « فكرة النظام الوزارى الذى تقع فيه مسئولية الادارة والمهام السياسية على عاتق عدة أفراد بالتساوى أمراً مرفوضا » .

وتبعا لذلك صار تعهد القائم بأعمال السكرتير العام بأنه سيتعاون ويتشاور مع مرءوسيه « بروح تفاهم متبادل » قبل اتخاذ أى اجراء قد يمكن اعتباره منافيا ، صار هذا التعهد ساريا .

يجب على السكرتير العام عند تأدية مهام وظيفته ، ان يختار بين طريقين للعمل . فقد يمكنه « رفض الاشارة الى موقفه بالنسبة للمنازعات القائمة وذلك فى سبيل المحافظة على حياد المنصب » . وقد وصف مستر همر شولد ذلك بأنه « حياد سلبى » ، أو قد يمكنه عمل « تقدير مستقل ولكنه ايجابى متحرر من التأثيرات الحزبية ومحدد بالميثاق » وقد قيل عن هذا الاتجاه فى العمل بأنه « يضع الاساس لطريقة عمل قد تكون فاتحة لزيادة تقدير النفوذ المستقل للمنظمة فى تطورها السياسى» .

ولا يترك الميثاق مجالات للشك بأن واضعيه ؛ كانوا يتوقعون.

أن يكون المنصب قادرا على تحمل أوسع المسئوليات فالمادة ٩٩ تخول للسكرتير العام أن « يوجه نظر مجلس الامن الى ما يظن أنه قد يهدد المحافظة على السلام العالمى والامن » وهكذا نجد أن السكرتير العام والسكرتيرية « كأداة أساسية » فى الامم المتحدة قد منحت أيضا الحق فى القيام بذلك العمل بالنسبة للجمعية العمومية « المادة ١١ بند ٣ » .

اما أهمية هذه السلطة فقد كان واضعو الميثاق يدركونها ادراكا تاما اذ أن التجربة التى مرت بها عصبة الامم أظهرت مدى الاخطار التى تنجم عن التأخير حينما يكون من حق الاعضاء وحدهم لفت نظر المجلس الى الحالات التى تهدد بالخطر وحتى قبل انعقاد مؤتمر سان فرانسيسكو اتفقت الحكومتان الامريكية والسوفييتية على أن اعطاء هذا الحق للسكرتير العام هو « اجراء عظيم النفع وخاصة عندما لا يرغب أى عضو فى المنظمة فى أن يكون البادىء به » ولقد حدث ذلك فعلا على سبيل المثال حينما انعقد مجلس الامن تلبية لطلب مستر همر شولد فى ١٤ يوليو ١٩٦٠ ليقوم بمعالجة أول أزمة كبيرة من سلسلة الازمات التى أدت الى « مشكلة الكونجو » .

وتطبيقا للمبدأ القائل بأنه حينما تمنح سلطات كبيرة فان ذلك يعنى ضمنا سلطات أقل فان السكرتير العام قد قام بتأكيد ذلك الحق له تطبيقا للمادة ٩٩ اذ قال انها تشمل أيضا السلطة على التحقيق ومراقبة الاحداث فى نفس المنطقة التى تقع بها اما شخصيا أو عن طريق ممثليه الشخصيين ، وتطبيقا لهذا المبدأ قام السكرتير العام بزيارة لاوس فى نوفمبر سنه ١٩٥٩ بناء على طلب الحكومة اللاوسية وقد سبب ذلك فيما بعد هجوم السوفييت التى رأت فيه عملا غير حيادى وغير قانونى ومن المتوقع فى المستقبل أن « يوجه النصح » بشدة الى القائم بأعمال السكرتير العام الجديد عن طريق أحد مرءوسيه السوفييت بألا يقوم بعمل مماثل فى حالات أخرى .

أما حق توجيه نظر مجلس الامن الى اى موضوع يهدد السلام فهو غير مقصور على « المنازعات » بين الاعضاء بل انه

يمتد بنفس التأثير فيشمل الظروف التى قد تتمخض عنها منازعات وكذلك مصادر التوتر الاجتماعى والاقتصادى .

ويتصل اتصالا وثيقا بذلك الحق واجب السكرتير العام تطبيقا للمادة ٩٨ من الميثاق فى القيام بالمهام الموكلة اليه عن طريق الجمعية العمومية ومجلس الامن والمجلس الاقتصادى والاجتماعى ومجلس الوصاية وذلك بالاضافة الى عمل تقرير سنوى يقدم الى الجمعية العمومية عن عمل المنظمة . ومجموع تلك الواجبات يشمل الاعمال التنفيذية الاساسية وذلك بالاضافة الى الادارة وتقديم المعلومات والارشاد والنصح . ويجب أن تهدف تقاريره الى تذكير الاعضاء بحوادث الفشل السابقة وكذلك ماتم تحقيقه كما يجب أن تشير بصراحة الى التقدم الذى يجب احرازه .

ولهذا ايضا نجد ان الحق الكبير لا بد وأن يشمل حقوقا أقل درجة فتقديم التقارير السنوية جعل من الواضح أن الرغبة فى عمل تقارير خاصة عن أمور معينة تهم الاعضاء . فمثل تلك التقارير سواء أكانت عادية أم خاصة يكون لها اهمية فقط الى الحد الذى تعكس فيه آراء مستقلة ذات هدف للسكرتير العام فاذا تم تنقية تلك التقارير عن طريق التشاور حتى تصبح مجرد انعكاس للحياد السلبى فانه يمكن القول بأن المنظمة يتم حرمانها من مصدر حيوى كبير للنقاش والتفكير .

اضف الى ذلك أن السكرتير العام يتحمل مسئوليةالاشراف على المؤتمر الديبلوماسى الدورى الذى تتصف به الامم المتحدة وترى فيه أساسا لمفاوضاتها وعملياتها . وتبعا لذلك فان مسئوليات السكرتيرية تشمل : التفاوض للاتفاقات ، والتوسط والتحكيم ، وارسال بعثات استراتيجية ذات صفة بوليسيه أو برلمانية ، وادارة البرامج الاخبارية العلمية والاقتصادية والثقافية والقانونية والشعبية ويحسن تنفيذ مثل تلك المجموعة الكبيرة من الواجبات ـ بمراقبة الحالات الخطيرة وتقديم تقارير عن وجهات النظر المختلفة وتزكية التحسينات فى الاجراءات والاشراف على المؤتمر الدائم والقيام بأعماله الديبلوماسية الشخصية والقيام بما توكله اليه الجمعية العمومية ومجلس الامن ـ كل تلك المهام

بحتم مطلق الحرية للمنفذ ليقوم بعمله مستقلا فى نطاق الاشتراطات التى نص عليها الميثاق والتوكيلات الصادرة من الجهات السياسية .

والمبدا الذى كان يدين به السكرتير العام الراحل موجود في المادة « ١٠٠ » من الميثاق وهو يحرم على موظفى السكرتيرية تلقى الارشادات من اية حكومة ويفرض على الاعضاء واجب « احترام الصفة الدولية وحدها » لمسئوليات السكرتيرية . واشتركت الحكومة السوفييتية فى تبنى ذلك القانون منذ مؤتمر دمبارتون أوكسى فى عام ١٩٤٤ .

وقد حذر مستر همرشولد قبل موته بعدة أشهر بأن ذلك مبدأ لا يصح النقاش فيه وقد اشار الى الميل الذى شاهده عند بعض « الدوائر الغربية » من التخلى عن هذا القانون الخاص بدولية السكرتيرية الى مبدأ سكرتيرية تقوم بالاتصال بين الحكومة بناء على النظرية الخاطئة التى ترجع الى أن معاداة الحكومة السوفييتية للسكرتيرية الأولى ستجعل من استمرارها زيادة فى التوتر الذى تهدف الامم المتحدة الى التقليل منه . وعلى ذلك حذر السكرتير العام الراحل بأن ذلك التخلى .. « قد يثبت أنه ميونيخ الثانية بالنسبة للتعاون الدولى ... فاذا تخلينا أو تفاوضنا على المبادىء التى قام بنيان التعاون عليها فقد يكون ذلك ليس أقل خطورة من التفاوض على المبادىء المتعلقةبحقوق شعب ما . ففى كلتا الحالتين قد يكون الثمن المدفوع هو السلام ».

والمبدأ الموجود فى المادة ١٠٠ من الميثاق اعيد اصداره فى المادة الاولى من لائحة الموظفين وهى تمثل القانون الداخلى لسكرتيرية الامم المتحدة اذ جاء فيها :

« أعضاء السكرتاريه هم موظفون عامون دوليون ومسئولياتهم ليست وطنية ولكنها دوليه فقطوعند قبول التعيين يعاهدون أنفسهم على تأدية وظائفهم وأعمالهم وتنظيم مسلكهم بما يتفق وصالح الامم المتحدة وحدها » .

وهذا المبدأ محل هجوم من الحكومة السوفييتية التى تصر

على ان الناس لايمكنهم التجاوب مع خلق عام لان « العالم الراسمالى له مستوياته الخلقية الخاصة به وكذلك العالم الشيوعى له مستوياته الخاصة به وكذلك الدول المحايدة لها ما يخصها » وليس ذلك سوى صدى مافاه به لينين فى عام ١٩٢٠ أى منذ اربعين عاما من عمر التاريخ الشيوعى حين قال « ان أخلاقنا مستقاة من الصراع الطبيعى للبروليتاريا فالخلق الشيوعى هو الخلق الذى يخدم ذلك الصراع » وهى نظرة غير مفهومة بالنسبة للمثل الخلقية الموجودة فى أى دين من أديان العالم الثلاثة .

ولقد سئل مستر همرشولد فى مؤتمر صحفى ان يعلق على الرأى السوفييتى القائل بان اهدافهم لايمكن التوفيق بينها وبين أعمال العقل وانه لايمكن أن يوجد أفراد « محايدون » . فقام بالاجابة فى عبارات تحمل الصفة الشخصية اذ قال « قد يكون حقيقيا انه لايوجد هناك فرد محايد اذا نظرنا للامر نظرة عميقة من الناحية البشرية وذلك لان كل امرىء ، اذا كان يعتبر نفسه ذا قيمة ، لابد وأن تكون له آراؤه ومثله ٠٠ ولكن ما أنادى به أنه اذا كان الشخص على ذلك الاعتبار غير محايد فانه يمكنه أن يقوم وينفذ أعمالا تتصف بالحياد مادام عمله يرجع الى النزاهة .. وقد تتطور كلمة « الحياد » بعد كل ذلك الى مجرد تلاعب بالكلمات فأنا لست محايدا فيما يتعلق بالحقائق ولكن هذا ليس مانعنيه بل ان مانعنيه ٠ ان من الصعب حقا ان يوصف بكلمة تزيد عن « التهكم » الاقتراح القائل بأن الفرد يكفيه المجتمع الذى يعيش فيه حتى انه لا يتمكن من اصدار قرارات تنبع من أفكاره الخاصة وتتعلق بأمور هى مثار للجدل السياسى ٠ فان حياة جوزيف باسترناك توضح أنه حتى فى أشد النظم كبتا يبقى الافراد قادرين على التنوع والمخالفة ٠

ومحاولة السوفييت فى تقويض النظرية القائلة بان هيئة دولية مثل هذه من الممكن أن تصيب المنظمة باضرار لم تكن متوقعة فهذا يشمل هجوما مستترا على نزاهة وولاء واخلاص الموظفين العامين الذين ترتبط وظائفهم بالاخلاص فى مراعاة المبدأ

الاساسى فى لائحة الموظفين اذ ليس فقط يحدث التقليل من الثقة بالنفس عند الموظفين نتيجة الشك الخارجى والاختلاف الداخلى بل اسوأ من ذلك ان الكفاءات الممتازة لن يمر عليها وقت طويل حتى يصبح من المتعذر تجنيدها للخدمة فى هيئة تحللت خلقيا اذ يصبح الامر وكأننا قمنا بتسميم الغدير عند منبعه .

اضف الى ذلك انه ولو ان الامريكيين فى الماضى قاموا بكفاءة تامه بشغل مناصب المديرين لعدد من الوكالات الخاصة فان اتحاد المواصلات السلكية الدولية ومنظمة العمل الدولية هما الهيئتان الوحيدتان الآن اللتان يراسهما امريكيون فى وظيفة مدير عام كما أنه من غير المتوقع أن يزداد عدد الامريكيين المديرين فى المستقبل اذا استمرت حالة الاعضاء الراهنة على ماهى عليه اليوم .

ان أعضاء الأمم المتحدة يشعرون بالرضى الكامل على تحمل الولايات المتحدة اعباء مالية وادبية كبيرة فى المنظمة ، ومع ذلك، فان تلك الشعوب نفسها على استعداد مماثل للاعتقاد بأنه اذا تولى الامريكيون ذوو المؤهلات مناصب ذات مسئولية كبيرة فان الأمم المتحدة ستقع فريسة للحرب الباردة .

وهكذا نرى أن مثل ذلك الظن الخاطىء ترتب عليه تساو خاطىء فى عدد الذين يعملون فى السكرتيرية من المتمتعين بالجنسيتين الامريكية والسوفييتية رغما عن الواقع الذى يدل على أن الاتحاد السوفييتى لم يتحمل قط نصيبه العادل من الأعباء المالية للمنظمة وانه نادرا ما وضع كفاياته الممتازة تحت تصرف الخدمة فى تلك المنظمة بغض النظر عن النداءات المتكررة من السكرتير العام لفعل ذلك كما أنه قد رفض مبدأ الخدمة العامة الدولية .

تطور المنصب

يتضح من تطور منصب السكرتير العام منذ العام الأول من وجود المنظمة عدم الجدوى من وجود « اداة مؤتمر جامدة » لان الحاجة ماسة الى « اداة فعالة للحكومات من أجل زيادة النظم الفعالة فى التعاون الدولى » وكان الصراع حول طبيعة ومجال السلطة التنفيذية يشمل الاختبار المدروس بين هذين الرأيين .

وكان وضع الدول الكبرى فيما يتعلق بهذا الموضوع امرا غير واضح أو ثابت وذلك منذ عام ١٩٤٦ . ففى ذلك العام على سبيل المثال قامت ايران بالشكوى الى مجلس الأمن من التدخل السوفييتى فى شئون ايران الداخلية وهنا تدخل السكرتير العام تريجفى لى فى جدال دار بين الاتحاد السوفييتى وبين الولايات المتحدة عما اذا كانت المشكلة تبقى مدرجة فى جدول أعمال المجلس وهو أمر كان الأول يعارضه فى حين كانت الثانية تؤيده . فأعلن عدم موافقته على وجهة نظر الولايات المتحدة وذلك فى مذكرة رفعها الى رئيس مجلس الأمن عن طريق تدخله الشخصى فى اجراءات المجلس .

وقد أيد الوفد السوفييتى حقه فى التدخل بمحض اختياره وأيضا تلبية لدعوة المجلس . اما وفد الولايات المتحدة ، من ناحية أخرى فقد ذكر « انه ليس متأكدا تماما من سهولة تفسير الميثاق على انه يخول للسكرتير العام التعليق على الأمور السياسية والحيوية » وقد مال الوفد البريطانى فى أول الأمر الى الاخذ بوجهة نظر أن الأعضاء يجب « أن يدعوا لتحديد السلطات التى يجابه بالسكرتير العام وضعها موضع التنفيذ » وبعد مزيد من التفكير أيد الوفد وجهة النظر السوفييتية وكذلك فعلت الولايات المتحدة . وهنا عدلت لوائح الاجراءات فى مجلس الامن بموافقة اجماعية وذلك ليسمح للسكرتير العام أو من ينوب عنه بالقيام بعمل تصريحات مكتوبة أو شفهية للمجلس « تتعلق بأية مشكلة تكون موضع البحث منه » .

أما عن التدخل فى نزاع سياسى فقد حدث فى بداية تاريخ المنظمة ، وكان يشمل انتخابا يقوم به أول سكرتير عام واتبع فيه منذ البداية طريقا مرسوما الغرض منه تطور الأمم المتحدة حتى تصبح اداة للتعاون الدولى تتميز بهيئة تنفيـذية محـايدة وقد وصف سـكرتير مسـتر تريجفى لى مركزه فى عبـارات تشـابه الى درجة كبيرة تلك التى استخدمها مستمر همرشولد بعد عـدة أعوام . وهـكذا نرى مسـتر تريجفى لى يكتب فى خطاب أرسله الى صديق له يصف فيه المشكلة الايرانية فيقول « .. انه قد حاول أن ينظر الى الموضوع نظرة تشابه نظرة وزير خارجيـة النرويج الى حالة افتراضية .. » أما مستر همرشولد فقد قال بدوره .. « كثيرا ما يجد السكرتير العام ان عليه ان يقوم بعمل كان من المفروض لحكومة أخرى أن تقوم به ولكن فى هذا الوقت حيث أصبحت العلاقات الراهنة بين الحكومات أمرا معقدا يظهر أنه من الابسـط والاكثر تأثيرا أن يلتجىء الى سكرتيرية الأمم المتحدة » .

وفى الواقع ان تاريخ المنصب وخاصة منذ عام ١٩٥٦ قد دفعه الى الاشارة خاصة الى « الحالات الشديدة الجدال التى واجه فيها السكرتير العام تفويضات ذات صفة عامة الى درجة كبيرة ولا تعبر الا عن القدر الضئيل من الاتفاق الممكن الحصول عليه بين الجهات المختلفة .. » ففى مثل تلك الحالات كان هدفه تطبيق المبادىء العامة للميثاق بعد تفسيرها على ضـوء تقديره العادل .

كما انه يعتبر نقدا قاسيا لا مبرر له اذا قيل ان الأمر لايعدو عدم شعور بالمسئولية من جانب الأعضـاء حين يلقون على عاتق السكرتير العـام واجبـات ، « عامة الى درجة كبـيرة » أو بالاحرى «مبهمة» . فالحقيقة المبسـطة هى ، كما قال هو نفسـه ، ان « المشاكل الخطيرة تنشأ بسبب أنه عادة ما تكون الجهات غير قادرة على حل المشكلات التى يواجهها ـ السكرتير العام » .

وهكذا نرى فى عام ١٩٥٦ حينما اندلعت نيران الحرب فى مصر انه قد سئل « بأن يقوم فورا بالاتفاق مع الجهات المسئولةبتنفيذ

وقف اطلاق النيران » وان « يحصل على تنفيذ امر انسحاب جميع القوات الى ما وراء خطوط الهدنة »، وفى نفس اليوم طلب منه تقديم خطه لانشاء قوة طوارىء من الامم المتحدة ۰

وكأن كل ذلك لم يكن كافيا لملء ساعات يوم كامل، فطلب منه ايضا عن طريق الجمعية العمومية عمل « استقصاء عن الحالة التى ترتبت على التدخل الأجنبى فى هنغاريا .. وان يقترح فى اسرع وقت ممكن الوسائل التى تعمل على انهاء التدخل الاجنبى فى هنغاريا بما يتفق ومبادىء ميثاق الامم المتحدة » .

وان طرح المسألة الهنغارية على الأمم المتحدة بصفة عامة ، وعلى السكرتير العام بصفة خاصة ، وما ترتب على ذلك من نتائج عقيمة ، قد عرض المنظمة نفسها الى افتراءات مريرة .

ومن ذلك أن الولايات المتحدة وغيرها من القوى الغربية الكبيرة امتنعت عن اتخاذ ، أو اقتراح ، اجراءات معينة ومن ثم لم تقم المنظمة بعمل أكثر أو أقل مما طلبه منها الأعضاء فى المسألة الهنغارية .

وفى عام ١٩٥٧ اعلنت الجمعية العمومية ان سياسة اتحاد جنوب أفريقيا فى التفرقة العنصرية لا تتفق والميثاق وطالبت الاتحاد « بتعديل سياسته » وناشدت السكرتير العام « بالاتصال بحكومة اتحاد جنوب افريقيا لتنفيذ الاغراض التى يرمى اليها القرار الحالى » ۰

وفى خلال نفس الشهر وجهت الجمعية العمومية اهتمامها الى الشرق الاوسط وطلبت من السكرتير العام « أن يستمر فى محاولاته لتحقيق الانسحاب الكامل لاسرائيل « من الاراضى المصرية » .

وفى عام ١٩٥٨ قامت ازمة أخرى فى الشرق الأوسط فطلبت الجمعية العمومية من السكرتير العام « أن يقوم فورا .. باتخاذ الاجراءات العملية التى تساعد على تنفيذ اغراض ومبادىء الميثاق فيما يتعلق بلبنان والأردن فى الظروف الحاضرة .. »

ورافقت تلك المهام الدبلوماسية الشائكة طلبات نذكر منها

عمل الترتيبات لتنظيف قناة السويس (قرار ١١٢١) وتقديم المقترحات لتقوية وزيادة النشاط العلمى فى ميدان دراسات الاشعاع الذرى (قرار ١١٤٧) وانتداب جماعات فنية لدراسة التفتيش على وسائل نزع السلاح (قرار ١١٤٨) والقيام بمحاولات عاجلة لضمان تمويل هيئة الامم المتحدة لاغاثةاللاجئين الفلسطينيين (قرار ١١٩١) ؛ واقتراح « الخطوات التى يجب اتخاذها داخل الاطار الحالى للامم المتحدة لتشجيع التعاون الدولى الى أقصى درجة فى الاستعمال السلمى للفضاء الخارجى » (قرار رقم ١٣٤٨) .

وبالاضافة الى تحمل المسئوليات فى الحالات التى تم الانفجار فيها مسببا ازمات فان السكرتير العام كان مشغولا أيضا فيما اسماه « الدبلوماسية الواقية النشيطة » حيث لا يمكن لحكومة أو مجموعة من الحكومات أو منظمة اقليمية أن تقوم بعمل له تأثير ما . وهكذا نرى أنه فى نهاية عام ١٩٥٧ عندما التجأت اليه كل من تايلاند وكمبوديا تنشدان مساعدته فى تسوية نزاع مرير بينهما أوفد لجنة لتسوية النزاع نجحت فى الوصول الى تصفية الموقف. وفى عام ١٩٥٨ أرسل مبعوثا شخصيا الى لبنان وزوده بمسئوليته نيابة عنه لتنفيذ المهمة الغامضة التى أسندت الى السكرتير العام فى قرار الجمعية العمومية بتاريخ ٢١ أغسطس الخاصة بعمل « الترتيبات العملية » لتنفيذ ما تضمنه الميثاق . وفى العام التالى اتبع اجراء مماثلا فعهد الى ممثل آخر بالمهمة الصعبة الخاصة بالتوفيق بين العناصر المتنازعة على السلطان فى لاوس .

وهكذا نرى ان فكرة « وجود الأمم المتحدة » قد أمكن خلقها وتكوينها لتكون قادرة على احلال السلام والتوسط وغير ذلك من الوسائل التى تبث فى اية حالة تنذر بالخطر التأثير الملطف الناجم عن نظام ناشىء .

وفى كل تلك الحالات لم ينشد السكرتير العام موافقة مبدئية من مجلس الامن وهو اغفال حدا بالحكومة السوفييتية ، الى سوق الاتهامات له بمحاولة الاستحواذ على السلطة . ومع ذلك فقد عانى السكرتير العام الامرين من ايضاح نواياه الى الجهات

السياسية مهيئا لها بذلك الفرصة لابداء الراى مع تقدمه اليها بتقارير مفصلة .

وان الرياء الذى اصطبغ به موقف السوفييت فى هـذا الشأن ، كما هو الحال فى عدم رغبتها فى تحمل نصيبها من الاعباء المالية للامم المتحدة ورفضها لفكرة خدمة عامة دولية . كل ذلك يتضح من الواقع بأنه فى عديد من الحالات قامت الحكومة السوفييتية نفسها بتأييد قرارات توكل الى السكرتير العام مهام غامضة العبارات مسندة اليه قسطا كبيرا من التقدير الشخصى ومن الامثلة الدالة على ذلك الازمات المتعددة بين العرب واسرائيل وحادث السويس والقرارات الخاصة بالكونجو .

وليس من السداد ان نتصور كيف يكون حال المنصب اذا ما كان قد تولاه سكرتير عام آخر فان المقدرة والحكمة اللتين اتصفت بهما اعمال مستر همرشولد هى امور نالت التقدير العام. ومع ذلك فليس من صفات الطابع الديموقراطى ان ينظر الى اى رجل ، مهما كان عظيما ، على انه لايوجد من يحل محله. فالصدمة والحزن اللذان رافقا موت مستر همرشولد غير المتوقع دفع بعض الاصدقاء والمعجبين الاذكياء الى التنبؤ بنهاية المنظمة .

ان قيام خلفائه بأعمالهم ــ وسيكون عددهم كبيرا على مر الأجيال سيعكس ، بطبيعة الحال ميزاتهم فى التقدير والخلق ، ولكن ، قبل كل شىء ستكون طبيعة عملهم ومهام وظيفتهم متجاوبة مع ارادة وحكمة الاعضاء وخاصة الولايات المتحدة .

ولم يحاول السكرتير العام الاستحواذ على السلطة ــ كما انه لم يتنصل ــ من المسئوليات المذكورة ضمنا فى المهام الغامضة التى وكلت اليه . ومع ذلك فانه قام فى بعض الاحيان بتوجيه نظر المنظمة الى خطر اللعب بما اسماه « نوعا من الحظ » حيث ينشد الاعضاء التهرب من الازمات بالتحدث فى جراة ثم يوكلون الى القائم بالتنفيذ فى الأمم المتحدة واجبا غير معين لحل المشكلات.

وفى اجتماع عقده مع لجنته الاستشارية الخاصة بالكونجو وذلك فى بداية عام ١٩٦١ تحدث السكرتير العام عن الحاجة الى وجود المفاوض « فى المركز الذى يمكنه من التفاوض مع من عليه

الاتفاق معهم » ثم مضى قائلا : « لقد كنت اعتبر دائما ان احد الامثلة الكلاسيكية لسوء معالجة موضوع ماهو معالجة الجمعية العمومية لموضوع المسجونين فى الصين وذلك فى خريف عام ١٩٥٤ عندما قامت الجمعية العمومية بالموافقة على قرار يدين الصين الشيوعية وفى نفس الوقت يطالب باجراء مفاوضات معها » .

وقد قام السكرتير العام بتنفيذ تلك المهة ببراعة فائقة تلقى ضوءا على ما تقوم به الامم المتحدة مما يثير أحيانا عجب كثير من المراقبين : وهو استخدامها فى نفس الوقت كمكان يجتمع فيه الاعضاء لتوجيه اللوم مع طلب التوفيق · والسبب الاساسى لمثل ذلك السلوك الواضح مجافاته للتعقل هو أن واقع الامر أن الامم المتحدة تؤدى وظيفتين مختلفتين · واحدة منهما هى تمكين الاعضاء من توضيح سياساتهم الوطنية وما يهدفون اليه وعادة مايكون ذلك بغرض التأثير السياسى الوطنى والأخرى هى تمهيد وسيلة لتنسيق العمل بين الشعوب ·

والسكرتيرية هى أفضل أداة وعادة ماتكون الوحيدة يمكنها القيام بتلك الأعمال المتعارضة فاذا تحولت الاداة التنفيذية الى هيئة تخضع فى اعمالها وقراراتها الى المفاوضات الداخلية فانها تصبح عندئذ مجرد لجنة من نوع اللجان البرلمانية مما يترتب عليه نتيجتان متضاربتان على الأقل .

أولاهما أن ما يطلق عليه اسم الاجراء التنفيذى لا بد وان يعكس ويكرر الصعاب التى جعلت من المستحيل على هيئة برلمانية أن تصل الى قرار حاسم ، أما الأخرى فهى أن السكرتيرية لا بد وان تتحول فى خلاصتها الى تمثيل حكومى على درجة مخفضة مما يؤثر على الحياد فى تنفيذ القرارات وقد يؤدى ذلك الى الانغماس فى المجادلات بشأن الوسائل التى تستخدم لتنفيذ سياسات تم فعلا الاتفاق عليها . وتبعا لذلك يكون الاثر الناجم هو تعطيل العمل عندما يكون العمل ضروريا ومن الصعب أن نقتنع بأن عرض السوفييت الخاص بسكرتيرية ثلاثية يهدف الى أى غرض آخر .

ولقد قيل ان صفحة من صفحات التاريخ تساوى مجلدا من مجلدات المنطق وعلى ذلك فان تقدير الاداة التنفيذية القائمة بجهازيها فى الأمم المتحدة يمكن أن يساعد على الوصول اليه القاء نظرة على ما يجرى وراء المسرح فى لحظة أو لحظتين من اللحظات الحاسمة فى تاريخها .

فالأولى تتعلق بالمفاوضات التى جرت بين مستر همرشولد والحكومة المصرية خاصة بالاشتراطات التى ستتولى بموجبها قوة طوارىء الأمم المتحدة مهمتها فى مصر .

فعند حدوث الغزو الاسرائيلى البريطانى الفرنسى فى اكتوبر ١٩٥٦ عقدت الجمعية العمومية أولى جلساتها الخاصة العاجله . وعملا بمقتضى ما لديها من سلطات منصوص عليها فى ميثاق الامم المتحدة ، حبذت الجمعية العمومية فى ٥ نوفمبر ١٩٥٦ انشاء قيادة تابعة للأمم المتحدة لقوة طوارىء دولية تكون مهمتها أن تضمن وتشترك فى انهاء الاعمال العدوانية على مصر وطلبت من السكرتير العام تنفيذ ذلك القرار فورا وقد قبلت حكومة مصر ذلك القرار فى برقية ارسلتها الى السكرتير العام .

وفى اليوم التالى قدم مستر همرشولد تقريرا الى الجمعية العمومية مقترحا المبادىء التى تسترشد بها تلك القوة فى القيام بمهمتها ومع أن التقرير قد أعد بسرعة تحت ضغط اللحظة العاجلة الا أنه قد قام بالموازنة بين الناحيتين القانونية والسياسية ، والناحية الاولى هى حق الجمعية العمومية فى تقرير وتحديد أعمال القوة والاساس الذى بمقتضاه يجب عليها تنفيذ مهمتها أما الناحية الاخرى فهى ضرورة رضاء الحكومة التى ستتواجد القوة على أرضها أو تعمل فيها . وقد قام التقرير بايضاح مهمة القوة بأنها العمل على :

« توفر الهدوء اثناء وبعد سحب القوات غير المصرية ولضمان الامتثال للاشتراطات الاخرى الواردة فى قرار ٢ نوفمبر ١٩٥٦ » وكانت تلك الاشتراطات مثل جميع القرارات المتعلقة بمسالة السويس ، غامضة وغير دقيقة . ونظرا لانها كانت توصيات فانها كانت تتوقف على قبول مصر لها .

وفى خلال المناقشات التى جرت مع قائد القوة الجنرال بيرنس ، فيما يتعلق بتنفيذ تلك القرارات طلبت الحكومة المصرية ايضاح طول المدة التى ستبقى فيها القوة فى مصر .

وقد أجاب السكرتير العام بأنه من المستحيل اعطاء رد حاسم ومع ذلك فان الصفة الطارئة للقوة تجعل وجودها مرتبطا بزوال الازمة فاذا ما نشأ اختلاف فى وجهات النظر يتعلق بنهاية الازمة فان الموضوع يجب أن يكون موضع مفاوضات بين الجهات التى يهمها الأمر .

واصرت الحكومة المصرية على ضرورة الحصول على اجابة اكثر وضوحا ففى مذكرة مؤخرة فى ١١ نوفمبر ١٩٥٦ لاحظت الحكومة انه ما دام من المتفق عليه أن رضاء الجانب المصرى لا بد منه لدخول وبقاء قوات الأمم المتحدة فى اراضيها « فانه اذا ما زال هذا الرضاء يتحتم انسحاب تلك القوات » .

وفى اليوم التالى ، ١٢ نوفمبر قام السكرتير العام بتذكير مصر بأن الظروف التى دفعت الى رضائها بادخال وتواجد القوة فى أراضيها هى نفس الظروف التى دفعت الجمعية العمومية الى تقرير مهمة القوة . وتبعا لذلك فانه يعترض ضرورة معرفة الجمع بأنه ما دامت مهمة القوة ، المقررة لم تتم بعد فان الاسباب الاداعية الى رضاء الحكومة تبقى قانونية وعلى ذلك فان سحب الرضاء قبل انجاز المهمة يكون متعارضا مع موافقة مصر على قرار الجمعية العمومية . واذا نجم خلاف عما اذا كانت الاسباب التى دعت الى تلك الترتيبات ما زالت شرعية أم لا فان الامر عندئذ سيعرض لاجراء مفاوضات بشأنه مع الامم المتحدة .

وقبيل ارسال تلك المذكرة كانت الحكومة المصرية والسكرتير العام قد وافقا على نشر اتفاقهما بدخول قوة طوارىء الامم المتحدة الى مصر . وعلى ضوء ما حدث من قبل لم يتوقع مستر همرشولد أن تقوم مذكرته بخلق أية صعوبات جديدة . ومع ذلك كما ذكر فيما بعد ، يقول انه لاحظ وجود « بعض عوامل المقامرة » فى العملية وكان عليه ان يقامر بالنظر الى الاخطار التى

كان من الممكن أن تترتب على زيادة التأخير واحتمال قيام الحكومة المصرية بتغيير رأيها أو الالتجاء الى حلول أخرى أقل ارضاء لها .

وفى صباح اليوم التالى الموافق ١٣ نوفمبر اخطرت مصر السكرتير العام برفضها الاعتراف بتفسيره وصممت على أن تبقى الاتفاقات التى أذيعت سارية المفعول حتى يتم العمل على ازالة سوء التفاهم وقد سببت تلك الرسالة تأخيرا آخر فى نقل القوات الى مصر لفترة لا تقل عن أربع وعشرين ساعة . وقد شعر السكرتير العام وهو يقوم باعداد الرد ان ذلك الوقت هو الوقت الذى يجب أن تذهب فيه تلك القوات الى مصر وقد كان واثقا من انه كما جاء فى كلماته التى ننقلها حرفيا « اننى سأكون فى وضع اضطر فيه الى العثور على حل احفظ فيه لمصر كرامتها بينما أقوم فى نفس الوقت بحماية الموقف الذى اتخذته الامم المتحدة وذلك اذا مابحثت الموضوع مع الرئيس عبد الناصر شخصيا » .

وفى نفس اليوم أرسل مستر همرشولد عدة رسائل الى مصر اوضح فيها انه اذا ما امكن للتدابير المقترحة الا تتغلب على المبدأ القائل بأن القوات يجب أن تبقى حتى تنتهى من مهمتها فانه « لن يمكنه تجنب الذهاب الى الجمعية العامة » للحصول على قرار يوضح المدى الذى يمكن الرضاء به أساسا للتفاهم .

ومن ثم سمحت مصر بوصول القوات وكان ذلك اعترافا ضمنيا منها بالموافقة غير العلنية على وجهة نظر السكرتير العام .

وفى أثناء قيامه بتلك المحاولة على مدى التطورات المختلفة للموقف وقد قامت كل من مصر وهو شخصيا بالاستمساك بعدة وجهات نظر متباينة ، كان يسترشد بالبواعث المختلفة التى انعكست فى مذكرته بتاريخ ٩ نوفمبر وقد سبق لنا الاشارة اليها . فمن جهة كان لمصر حق دستورى لا نزاع فيه بطلب انسحاب القوات حتى ولو كانت قد وافقت مبدئيا على ذلك ومن جهة أخرى ظهر انه من الممكن فى ذلك الوقت ، على اساس انه قد تم الحصول على رضاء مصر الضمنى على وجهة نظره بتحديد

حريتها فى التقدم بطلب سحب القوات على أن يكون ذلك مرهونا بالانتهاء من مهمتها . اما عما اذا كانت القوات قد انتهت مهمتها حقا أم لا فذلك أمر لابد وأن يوضع موضع تقدير الجمعية العمومية وحدها .

وقرر السكرتير العام أن يعمل على الحصول على اتفاقية تعلن بها مصر الامم المتحدة انهاستقوم بممارسة كل حقوقها كدولة ذات سيادة فى الامور المتعلقة بالقوات على اساس « تقدير حسن النية » وقيام القوات الدولية بمهامها وتقوم الامم المتحدة بأخذ عهد مماثل بالابقاء على القوات ما دامت لم تنته من مهمتها . مثل تلك السياسة ولو انها لا تحمل اتفاقا صريحا بين الامم المتحدة ومصر على الانسحاب فانها مع ذلك أقرب ما تكون الى ذلك الاتفاق مع محافظتها على المبدأ الذى أصر عليه مستر همرشولد . وفى الواقع أن مثل تلك الاتفاقية يهمها خلق اشتراط لانسحاب القوات وهو الانتهاء من مهمتها .

ثم ذهب السكرتير العام الى « كابودا شينو » ، وهى المنطقة التى كانت قوة طوارىء الامم المتحدة ترابط فيها فى ايطاليا ، وفى ليلة ١٥-١٦ من نوفمبر قام باعداد مشروع اتفاقية على الاساس السابق ذكره .

وفى خلال أمسية ١٧ نوفمبر قابل السكرتير العام الرئيس عبد الناصر مدة سبع ساعات وكانت مناقشتها مقصورة على هذا الموضوع وحده . وقد أوضح الرئيس للسكرتير العام ادراكه التام بأنه ازاء تحديد حرية القوات الدولية بذلك الشكل فان مصر تتخذ خطوة خطيرة اذ أن موضوع مدى مهمة القوات سيصبح ذا اثر فعال فى العلاقات بين مصر والامم المتحدة كما أنه سيقرر حرية العمل السياسى لمصر . ولقد كان تعريف مهمة القوات كما جاء فى قرارات الجمعية العمومية تعريفا بعيدا كل البعد عن الدقة وعلى ذلك فان مصر اذا اعترفت بمثل ذلك التعريف غير الدقيق تكون قد قبلت تحديدا لا يمكن التنبؤ بما قد يصل اليه من نتائج بعيدة .

وفى مواجهة ذلك الامتناع الشديد من جانب الرئيس

عبد الناصر شعر مستر همرشولد بأن من واجبه ، فى أثناء ذلك النقاش ، أن يقوم بالتهديد عدة مرات ، بانه ان لم يصل الى اتفاق مع هذا النوع فانه سيقترح انسحاب تلك القوات فورا .

والواقع ان مذكرة ايضاحية تتضمن ذلك قد تمت موافقة مصر عليها واخطرت بها الجمعية العمومية التى صدقت عليها بدون اى اعتراض وذلك فى يوم ٢٤ نوفمبر ١٩٥٦ .

ففى تلك الحالة ، كما فى حالات أخرى عديدة ، كان يطلب من السكرتير العام ان يجد اساسا للتوازن بين حقوق السيادة الشعبية والاهتمام الشرعى للمجتمع العربى وقد أمكنه تحقيق ذلك عن طريق الكفاءة التنفيذيه التى اتصف بها .

كذلك الحال فى الكونجو ، الذى أتصف بكل ما سبق ذكره ، مع اضافة التعقيد الذى ترتب على سعى السوفييت للحصول على الزعامة فى أفريقيا . فمن البداية اعتبر السكرتير العام ان مهمته الاولى هى « معارضة المحاولات من كل جانب والتى تهدف الى ان تحيل من الكونجو ارضا خصبة لتحقيق مصالحها الوطنية » .

ففى أواخر يوليو واوائل اغسطس ١٩٦٠ بعد ان اصبحت المشكلة خطيرة رأى مستر همرشولد أنه يجب عليه ان يقترح على الجمعية العمومية اعداد تنظيم جميع العمليات المدنية والحربية الموجودة فى الكونجو على نسق هيئة الامم المتحدة للعون والأعمال الخاصة بفلسطين . وعلى ذلك الاساس سيكون لها مدير عام تعاونه لجنة استشارية صغيرة العدد تتكون من الدول التى يهمها الامر كثيرا . ونظرا لسرعة ضغط الحوادث لم يرد أن يتنصل من عبء المسئولية فى ذلك الوقت وترك ذلك الى الفرصة المناسبة ــ تلك الفرصة التى لم تأت قط .

أما الاسباب التى ارتآها لضرورة مثل ذلك التنظيم فقد ذكرها فى مناسبة سبقت موته ببضعة أشهر اذ قال ... « ان من فائدتها انها لن توكل الى السكرتيرية من المهام التى ينتظر أن تكون متشعبة وضخمة ما يجعلها تطغى طغيانا سرطانيا وتلتهم

كل وظائف السكرتيرية الاخرى التى لا غنى عنها .. فالمشكلة فى الكونجو كانت وما زالت عبئا كبيرا على السكرتيرية بالنسبة لاعمالها الاخرى .. ان تلك الفكرة لم تمت قط فى مخيلتى وانى لارغب فى ان ارى يوما تحقيقها وذلك يمكننا التحكم فى الموقف».

وكما حدث فى حالة السويس انشأ السكرتير العام لجنة كان يجرى مشاورات معها فى اجتماعات خاصة بمقر قيادة الامم المتحدة . وبعد اغتيال باتريس لومومبا بوقت قصير وافق مجلس الامن على تبنى اقتراح يناشد فيه «أن تقوم الامم المتحدة فورا باتخاذ جميع الاجراءات المناسبة لمنع قيام الحرب الاهلية فى الكونجو ... » وكذلك للعمل على سحب وجلاء ... « كل الافراد العسكريين وشبه العسكريين من بلجيكيين وأجانب والمستشارين السياسيين الذين ليسوا خاضعين لقيادة الأمم المتحدة ، وكذلك العسكريين المأجورين » .

وقد استعملت عبارة « الامم المتحدة » بدلا من «السكرتير العام » بقصد الايهام والغموض حتى يمكن تجنيب الاتحاد السوفيتى الالتجاء الى الفيتو لانه كان فى ذلك الوقت قد أعلن الحرب ضد مستر همرشولد وزاد غموض تلك العبارة بفقرة اخرى فى نفس ذلك القرار تؤكد ثلاثة قرارات سابقة « وافق عليها جميعا الاتحاد السوفييتى وذكر فيها صراحة اسناد بعض الواجبات الى السكرتير العام وليس الى الامم المتحدة .

وقرر مندوب السوفييت فى جلسة مجلس الامن ان « هذا القرار لا يعطى تفويضا الى السكرتير العام » . ومع كل ذلك رفض أن يوضح ما تعنيه عبارة « الامم المتحدة » فى اطار يدعو الى العمل التنفيذى . وفى نفس تلك الجلسة ، أشار السكرتير العام الى اعادة التصديق على القرارات السابقة التى أسندت اليه فى صراحه تنفيذ قرارات مجلس الامن الخاصة بشئون الكونجو ثم أضاف قائلا « وعلى هذا الاساس سأستفيد الى أقصى حد من المساعدة القيمة التى يمكننى الحصول عليها من اللجنة الاستشارية اذ أننى سأنشد الهداية فى تنفيذ القرارات من أعضائها الذين جاء خمسة عشر منهم من بلدان افريقية وآسيوية » .

وبعد هذا التحدى الهادىء بدأ السكرتير العام عمله معبرا بذلك عن نزاهة الهيئة التنفيذية للامم المتحدة . اما مبارزته التاريخية مع السوفييت فقد بدأت قبل طلب مستر خروشوف المفاجيء بشغل منصب السكرتير العام بثلاثة رجال بأشهر قلائل على أن يتمتع هؤلاء الثلاثة بحق الفيتو . وبطبيعة الحال كان مستر همرشولد مدركا أن اللجنة الاستشارية كانت منقسمة على نفسها وان مستقبل منصبه بل وحتى ذلك الخاص بالكونجو يتوقف على قدرته على دفع اللجنة الى العمل الذى لا بد وان يبث الحياة فى قرار ٢١ فبراير الهام .

وبعد ظهر نفس اليوم الذى وافق فيه مجلس الامن على ذلك القرار تقابل السكرتير العام مع اللجنة الاستشارية وكانت تلك المقابلة هى الثالثة والعشرين له مع اللجنة وتبعتها عدة مقابلات أخرى وان كانت تلك المقابلة هى بلا شك اهمها جميعا بالنسبة لمستقبل تلك العملية .

ومع أن تلك المقابلة كانت مثل غيرها من المقابلات تتصف بأنها خاصة ومن ثم فان الاراء التى يصرح بها الاعضاء تتمتع بامتياز كونها سرية الا أن السكرتير العام صرح للاخرين بما قاله فى تلك الجلسة وبشعوره عما تم فيها .

وتبعا للنظم البرلمانية اقترح مستر همرشولد « قراءة أولى » للاقتراح تحاشيا لأى تشويه للخلاف فى الاراء وكان السؤال الاول الذى اثاره هو معنى عبارة « الامم المتحدة » كما استعملت فى القرار . وكان التفسير السوفييتى بأنها لا تعنى الاشارة الى السكرتير العام بصورة تجعله حرا وفى حل ، ان شاء ، من تحمل اية مسئولية فى المستقبل . ولذا كان من الضرورى بالنسبة له أن يصر على أن تكون نتيجة استشاراته مع اللجنة واضحة ومحدودة . فان لم يكن ذلك ممكنا فان مستر همرشولد لم يكن يرى بدا من العودة الى مجلس الامن مطالبا بتفسير .

وحتى يقوم السكرتير العام بتحديد المهام التنفيذية التى نصت عليها « الامم المتحدة » فى قرارها ، قام بتذكير اللجنة

بالجماعات المتعارضة فى الكونجو والتى على المنظمة أن تتعامل معهم والاسس القانونية الجدلية والاهداف التى ستدور حولها تلك الاتصالات فمن ستطلب الموافقة وضد من يمكن استخدام القوة ؟ .. واشار الى الراى السوفييتى القائل بأن حكومة « جيزنجا » هى الحكومة الشرعية فى الكونجو وما يعنيه ذلك بأنه وان كان يمكن التعامل مع جيزنجا على أساس طلب موافقته فقط فان القوة يمكن أن تستخدم ضد الآخرين بما فيهم كازافوبو . اضف الى ذلك أن مستر همرشولد اشار الى أن مجلس الامن لم يوضح ما اذا كان قراره يتبع المادة ٤٠ من الميثاق من حيث التطبيق فلا يتعدى توجيه النصائح الى اطراف النزاع أو بالمادة ٤٢ والتى يمكن بمقتضاها استخدام القوة اذا لزم الامر للابقاء على السلام والامن .

كانت تلك المشكلة بدورها لها تأثيرها على الحكومات التى قدمت معوناتها الى تلك القوة والى أوجه نشاطها فى الكونجو كما أن امداد تلك القوة بالاحتياجات المختلفة كان أمرا تشتد الحاجة اليه اكثر من أى شىء آخر .

وآتى العرض اللبق الذى قام به مستر همرشولد لمسئوليات الهيئة التنفيذية ثماره الحقة فبعد المناقشات الطويلة لم يقم عضو فى اللجنةبالمعارضة السافرة للاقتراح القائل بأن عبارة « الامم المتحدة » التى استعملت فى قرار ٢١ فبراير تعنى السكرتير العام ولا تعنى سواه .

وفى أثناء الجلسة أوضح مستر همرشولد انه لا ينشد تخفيف عبء مسئولياته بل ينشد النصيحة لا القرارات . وعلق على ذلك بقوله « لقد قيل ، على لسان روح الصداقة التى يشعر بها اصدقائى الصحفيون نحوى ، ان منصب السكرتير العام هو اكثر المناصب فى العالم عزلة ولكن دعونا نستخدم لغة أدق من ذلك لنقل أنه يحتاج بشدة الى النصيحة المفيدة وعلى ذلك فان اساس المشكلة الدائم هو كيف يعثر على تلك النصيحة فى أفضل صورة ... » .

وحين تكلم كل من يريد الحديث قام هو بتلخيص الموقف

تلخيصا دقيقا فقال .. « فاذا قمت بالعمـل على افتراض ان ذلك القرار يجب اعتباره بأن يحمل السـكرتير العام مسئولية تنفيذ القرارات على الصورة التي ووفق عليها للعمليات فى الكونجو ، فانني سأقوم بعملي بما يتفق والمبادىء التى يؤمن بها اولئك الذين كان لى شرف استشارتهم .. » .

ولم يعترض احد على ذلك القول كما أن الرأى السوفييتى قد تم رفضـه بالاجراءات البرلمانية عن طرق الاقناع والحزم . ومنذ تلك اللحظة لم يشك عضو فى أين تقع المسئولية التنفيـذية لعمليات الامم المتحدة في الكونجو وان كان البعض قد مارس حقه فى التسـاؤل عن صحة التفسيرات التى ذكرت لقـرار كانت شدة غموضه نتيجة اختيارهم هم أنفسهم .

أما الاشتراطات التى كان يجـب توافرها فى الهيئـة التنفيذية حتى تقوم بأعمالها بطريقة فعالة والتى لخصها من قبل الكسندر هاميلتون فى أربع كلمـات هى « التقرير ـ النشـاط ـ السرية ثم التنفيذ » فقد قام مستر همرشولد باستخدامها فى براعة ونشاط وكان من المحتمـل أنه كان يفضـل « الدبلوماسية الهادئة » بدلا من « السرية » .

وكان الهدف من بحثه المستمر عن « النصيحة المفيدة » هو المساعدة في الوصول الى قرار حكيم وليس تأخير الوصول الى قرار على الاطـلاق . وكانت وجهة الخطورة فى سـياسة تتطلب الاستشارة مع مجلس من المرءوسين كشرط من شروط العمل ـ ان لم تكن شرطا من شروط الوظيفة ـ قد وجدت من قبل من نادى بهـا ، وهو هنـا هاميلتون أيضـا ، فى نفس الجـريدة التى سـجل فيها آراءه السياسية ، اذ حذر من أن وحدة الهيئة التنفيذية قد يحدث تدميرها .. « ... اذا تم وضعها ظاهريا فى شخص واحد خاضـع ، كليا أو جزئيا ، لاشراف ومعاونة الاخرين وذلك فى صورة مستشارين له ... فالمستشار للحاكم الذى يكون مسئولا عن نتيجة أعماله ليس سـوى عائق لحسن تصريفه للامور كما انه يـكون عادة الدافع والستار الذى يخفى وراءه أعماله الرديئة وأخطاءه » .

وحينما ستثار مسألة تعيين سكرتير عام مرة أخـــرى فى الجمعية العمومية ، كما لابد أن يحدث فى خريف عام ١٩٦٢ . فاننا يجب أن نراعى حكمة الاجداد الذين بنوا هيــكل بلادنا والتى اثبتت تجربتنا الجمهورية أصالة معدنها فالمنافع التى قد يمكن تأويلها على انها امتيازات حصل عليها الاتحاد السوفييتى نتيجة تعنته ربما تكون باهظة الثمن اذا أدت تدريجيا الى تشويه البنيان الذى شيد من أجل السلام .

الفصل الثانى
مجلس الأمن ـ الساهر على السلام

لقد وضع تصميم مجلس الامن بصـــورة تجعله القوة التى تقوم على تنفيذ ميثاق هيئــة الامم المتحـــدة وللاسف لم يمض وقت طويل حتى كـــان عاجزا بعض الشيء عن تنفيذ ما أنيط به .

فان الابقاء عى حق اســتخدام الفيتو للاعضـــاء الخمسة الدائمين كشرط من الشروط التى يجـــب على مجلس الامن تنفيـــذه والتمتع به اذا ما اريد له القيـــام بالمهمة الموكلة اليه ، كان أمرا يراد به ألا يتم عمل جمـــاعى الا اذاوافق عليه الجميـــع فتوقف مسئولية مجلس الامن على هذا الشرط أوصد الباب من البداية امام الاعتماد على مجلس الامن كهيئة او اداة مهمتها توكيد السلام وضمانه ولو اقتضى ذلك استخدام القوة .

ولقد كان التصميم على مثل هذا الامتياز الخـــاص أمرا جرى ايضـــاحه بعبارات غامضة معقدة وربمـــا يكون اقربها الى المنطق هو ما تضمنه أحد التصريحات المشتركة الذى اصدرته القوى الكبيرة التى رعت نشأة هيئة الامم المتحدة فى مؤتمر سان فرانسيسكو اذ جاء فى ذلك التصريح .. « ونظرا الى المسئوليات الأولية للأعضاء الدائمين فانه من غير المتوقع منهم فى مثل هـــذه الحالة التى يمر بها العالم أن يفرض عليهم القيام بعمل له مثل تلك الخطورة ونعنى بذلك الابقاء على الســـــلام الدولى العالمى والامن وذلك تبعـــــا لقرار لم يتم الاتفاق عليه بينهـــم جميعا بلا استثناء ..

وقد رأت كثير من الدول الصغيرة فى ذلك التصريح صدى أجوف فان « الحالة التى يمر بها العـــالم » هى فى الواقع أمر يدل على انه من الضرورى على الاعضـــــاء الدائمين الاضطلاع بتلك المسئولية وذلك لانهم مسئولون أولا عن ذلك .

وكان من المعلوم لدى الجميع أن أى عمل يراد به فرض السلام بالقوة ضد اية قوة يكون فيه المخاطرة بحرب عظمى ، ومع ذلك ، فالخوف من الاشتراك فى حرب عظمى لا يعنى على الاطلاق انه يتوقف على حجم تلك الحرب فكل دولة من الدول التى اشتركت وقتذاك فى مؤتمر سان فرانسيسكو كانت تخوض حربا فى ذلك الوقت • وكثير من تلك الدول كانت تظن أن فى مقدورها أن تتجنب الحرب التى تخوضها اذا كانت قامت بمزاولة مسئولياتها بدلا من التخلص منها •

حقيقة ان الأمر ، مع ذلك ، لا يخلو من تقديم انه لم يكن فى مقدور اية قوة ـ كانت عظمى وقتذاك أو أصبحت الان ـ أن تلزم نفسها مقدما بعملية اضطرارية تقوم بها مرغمة مع الجماعة تلك احدى الحقائق فى الحياة السياسية أما التساؤل عما اذا كان ذلك أمرا يستحق التقدير أم لا فهذا موضوع دراسة علمية أخرى ليس هنا مجالها .

الفيتو ـ حقيقة ومنطقا

ان الدوافع الاساسية وراء التشرد فى امتياز الفيتو كانت فى واقع الامر تختلف وتتميز بالنسبة لكل من الدول التى كان يعنيها الأمر •

ولذا نجد أن مطالبة الاتحاد السوفييتى بهذا الامتياز الخاص كانت تعكس بغير شك ، طبيعة النظام السوفييتى نفسه التى قيل عنها انها « لا يمكن ان تقدم أى مشروع لنظام عالمى ثابت الا ويكون امتدادا لمجال سيطرتها » ولقد قام السوفييت بالعمل مخلصين لمبادئهم مستخدمين الفيتو فى مسائل بعيدة كل البعد عن « الابقاء على السلام العالمى والامن » . مخالفين فى ذلك الوعد الذى قطعوه على أنفسهم مع غيرهم من القوى العظمى لمؤتمر سان فرانسيسكو « بعدم استخدام حق الفيتو فى تعطيل عمليات مجلس الامن » .

وقد قام الوفد السوفييتى بالوقوف ضد اكثر من تسعين قرارا لمجلس الامن وذلك باستخدام حق الفيتو . ومن هذه

القرارات اقتراحات مثل وضع المشكلة الاسبانية فى قائمة الاعمال للمجلس فى عام ١٩٤٦ . وانشاء لجنة خاصة لبحث حوادث الحدود فى البلقان والموافقة على خطة اللجنة الخاصة بالقوى الذرية التابعة لهيئة الامم المتحدة فى التحكم فى الاعمال النووية ، هذا غير كثير من الاقتراحات الخاصة بنزع السلاح ، ورجاء بأن اللجنة الخاصة باندونسيا تقوم بالاستمرار فى أعمالها وتعيين اما تريجفى لى واما ليستر . ب بيرسون سكرتيرا عاما ، وبطبيعة الحال ، عدد كبير من القرارات الخاصة بقبول اعضاء جدد .

واساءة استعمال السوفييت لحق الفيتو يجب ألا يكون مبررا لاخفاء الحقيقة وهى أن القوى العظمى الاخرى كانت هى أيضا مصممة على استخدام هذا الحق فقد كان لكل من البريطانيين ، والفرنسيين أساليبهم الخاصة فى طلب امتيازات خاصة بصفتهما من القوى العظمى وكانت تلك الاسباب ــ وما زالت ــ تتصل الى درجة كبيرة باستمرار السيادة على امبراطورياتيهما من المستعمرات . بل ان فكرة ونظرية التوافق كانت هى أيضا حقبة فى مشروع سير ونستون تشرشل عن « مجلس عالمى أعلى » يكون من حق الدول العظمى فيه الرئاسة والاشراف على مدة مجالس تابعة له .

أما بالنسبة للولايات المتحدة فقد كانت دوافعنا مختلطة أى متباينة وغير رتيبة اذ كان الشعب الأمريكى وقادته قد تحققوا من أن الامتياز الخاص بالخمسة الكبار (القوى الخمس العظمى) يحمل فى طياته تحديا لمسئوليتهم كما أنه وسيلة من وسائل استخدام القوة . ولقد ذكر روزفلت عن دور خاص معين ، « رجال البوليس الأربعة » على افتراض عدم تناسى مهام ومسئوليات رجل البوليس ، أما وزير الخارجية الأمريكية ستاتينيوس فقد ذكر فى تقريره المرفوع الى رئيس الجمهورية الأمريكية أن « السلام هو مشكلة عالمية والمحافظة على السلام وليس فقط اعادة السلام تتوقف مبدئيا على اتحاد القوى العظمى » .. وقد ذكر الزعماء انعكاس التجربة الأمريكية فى أن الشر يكمن ليس بدرجة كبيرة فى الابقاء على القوة بل فى اساءة استخدام تلك القوة . وأن الفرد لم يتمكن

بعد من اختراع شيء يقوم مقام فرض الطاعة والنظام من نفسه على نفسه ٠

وقبيل مؤتمر سان فرانسيسكو اتفقت القوى العظمى فى دمبرتون أوكس على المطالبة بالاجماع فيما يتعلق بالعمل على استخدام القوة بواسطة مجلس الأمن ٠ وتبع ذلك فىمؤتمر كرايمير الذى عقد فى فبراير عام ١٩٤٥ أن وافق المارشال ستالين مضطرا على اقتراح الرئيس روزفلت بأن الاجماع ينطبق على عمل المجلس فيما يتعلق بتسوية النزاع بطريقة سليمة (الفصل السادس من الميثاق) وان الأعضاء الذين يكونون أطرافا فى النزاع يجب عليهم الامتناععن التصويت فى القرارات التى يتخذها المجلس فيما يتعلق بهم (المادة ٢٧ الفقرة ٣) ٠

وقد كسبت الولايات المتحدة معركتها ضد السوفييت فى مؤتمر سان فرانسيسكو عندما صممت على استعمال الفيتو لمنع بحث أو مناقشة مجلس الأمن لأى نزاع ٠ وفى نفس الوقت كان التصحيح الأمريكى على الفيتو فيما يتعلق بالمواضيع ذات الأهمية للمجلس قد بقى على حالة ثابتة بدون أى تهاون أو ضعف وفى وقت ما ، فى أثناء انعقاد المؤتمر عندما عارض عديد من وفود الدول الصغرى بغير وجه حق استعمال الفيتو ، رأى السناتور توم كونالى أن من واجبه أن يوجه اليهم العتاب واللوم قائلا ٠٠ يمكنكم أن تذهبوا الى بيوتكم وتتركوا سان فرانسيسكو اذا أردتم ذلك ٠٠٠ وتفتخروا بانكم قد انتصرتم وخذلتم حق استعمال الفيتو ٠٠ ولكن يمكنكم أيضاً أن تضيفوا الى ذلك أنكم قد مزقتم أيضا ٠٠ ميثاق الأمم المتحدة ٠٠

كما أوضح مجلس الشيوخ الأمريكى الأهمية التى يعلقها على الفيتو فقد ذكر فى تقريره عن الميثاق أنه لا يمكن اتخاذ عمل من أى نوع ضد شعب يحطم السلام بدون الموافقة التامة على ذلك من الولايات المتحدة الأمريكية عن طريق مندوبها فى مجلس الأمن ٠٠ وفى عام ١٩٥٦ قامت لجنة فرعية بمجلس الشيوخ الأمريكى بتأكيد وجهة النظر تلك التى أوضحها مجلس الشيوخ وذلك بتعبيرها عن ايمانها بأن « قوة الفيتو يجب الاحتفاظ بها وعدم المساس بها » ٠٠

الا فى حالات التسوية السليمة والموافقة على أعضاء جدد · وليس هناك سوى قليل من الأسباب تدعو الى الظن بأن سياسة الولايات المتحدة ـ مثلها فى ذلك مثل أية قوة عظمى أخرى ، ستتغير تغيرا جوهريا فيما يتعلق بهذا الموضوع فى المستقبل القريب ·

وان التباين بين موقف كل من الولايات المتحدة والسوفييت نحو المعنى الذى تحمله عبارة « الوحدة بين القوى العظمى » واساءة استعمال القوة ، وضح تمام الوضوح أثناء المناقشات التى حدثت عام ١٩٥٠ فيما يتعلق بقرار الاتحاد فى سبيل السلام · فقد هاجم مندوب السوفييت ، مستر فيشيسكى ، الاقتراح وذلك ليمكن الجمعية العمومية من الاضطلاع بمسئولياتها فى سبيل المحافظة على السلام والأمن وذلك استنادا الى مبدأ أن الاجماع هو حجر الزاوية والأساس للأمم المتحدة · وعلى ذلك فان مثل تلك الاقتراحات « ستحطم وتسحق الميثاق » ·

وكان ذلك ، بطبيعة الحال تغييرا متعمدا لمعنى ضرورة وجود الاجماع ، اذ أن الفيتو عومل هنا وكأنه وسيلة من وسائل القوة بدلا من أن يكون وسيلة من وسائل المسئولية كما كان اعترافا محددا من السوفييت بايمانهم بالقوة كغاية · كان ذلك مثالا للمساهمة المعوجة للمذهب الشيوعى الذى يترك المنطق معلقا فى نهاية حبل أقصر من أن يصل الى منبع الحقيقة ·

وعند تبين الولايات المتحدة لقرار «الاتحاد فى سبيل السلام» كانت قد قدرت فى حسابها المسئولية الأولية لمجلس الأمن ، ولضمان العمل السريع الحاسم للابقاء على السلام والأمن (المادة ٢٤ فقرة ١) ولم يحدد القرار تلك المسئولية مقدما بل انه أقام فقط ما يضمن عدم ترتب المضاعفة على عدم القيام بالعمل الواجب ·

ومن الطبيعى ، بل ان ذلك فيه كثير من الدقة أيضا ، أن نقول ان الفيتو لايعتبر داء قدر مايعتبر ظاهرة من ظواهر الضعف العالمى الشديد ، فقد كانت مواقف الدول الصغرى فى مؤتمر سان فرانسيسكو نحو الفيتو هى التى ساعدت على تقدير الظروف المواتية لتأييد ما نوقش كثيرا جدا ونعنى به « تحرير اجراءات التصويت أى الادلاء بالأصوات » ويشمل ذلك بطبيعة الحال الغاء قوة الفيتو ·

ولم يفم كثير منهم ، وخاصه بعض الجمهوريات الامريكية .
بمغد الفيتو كمبدأ بل انهم كانوا يعارضون استئثار القوى العظمى به وذكروا فى مواجهه مجلس عصبة الامم المتحـدة حيث كانت كل الدول ممثلة كبيرها وصغيرها وكان لها حق الفيتو · وجماعة أخرى كانت واثقة وثوقا كافيا من أن علاقاتها بواحدة أو أكثر من القوى العظمى تسمح لها بعدم الاهتـمام بحرمانها هى من ذلك الحق ·· والبعض الآخر وخاصة بعض جيران الاتحاد قد خافوا من العواقب التى قد تحيق بهم نتيجة أى عمل قد يتـــخذ بدون اجماع ومن ثم كان ذلك سببا لتأييدهم حق الفيتو كوسيلة لضمان عدم وقوعهم بين المودة فى حالة الصراع بينهم ، أضف الى ذلك أن تلك الدول التى هاجمت مبدأ الفيتو وجدت أنه من الصعب الاتفاق على اجراء آخر يحل محله ·

ومع كل ذلك فان الاجماع هو القاعدة التقليدية للمؤتمرات الدولية ، فحكم الأغلبية قد تطور أساسا فى المنظمات الدولية التى لها صبغة فنية ، والاجماع لا يزال هو القاعدة فى المجتمعات مثـــل منظمة حلف الاطلنطى ومنظمة التعاون الاقتصادى وللتقدم · وينظر الأعضاء الصغار الى الفيتو كوسيلة دفاع ضد فرض الأمر أما الدول الكبرى فترى فيه درعا ضد الأغلبيةغير المسئولة · والتقدم الملحوظ الذى ظهر فى هيئة الأمم المتحدة هو قبول الدول العظمى ــ ولو من حيث المبدأ فقط ــ القرارات التى تتسم بطابع الأغلبية فى عديد من الحالات ·

ويكون من خطل الرأى أن ندعى أن اجراءات التصــويت فى منظمة برلمانية لا يكون لها عواقب عملية فالواقع أنها تتطلب صفات نادرة للوصول الى آجماع بطريقة هادئة كما يحدث بين الأصدقاء · ومع ذلك فان البحث الدقيق فى وسائل التصويت كثيرا ما تؤدى الى الاشمئزاز من نتائج التصويت ·

وسنقوم فيما بعد بذكر الاقتراحات لتقدير وقياس التصويت فى الجمعية العمومية وكذلك فى العمليات البرلمـانية الأخرى التى تم اقتراحها لتأكيد المسئولية · وبالنسبة لهذه الوســـائل فان الولايات المتحدة الأمريكية كثيرا ماشددت كما يجب عليها أن تداوم

على ذلك فى اظهار أهمية أنه ولو أن النظام أو الهيكل أمر هام الا ان المشاكل التى تواجه اليوم هؤلاء الذين يرغبون فى السلام ليست مسائل تختص بالنظام ·· فما تتطلبه هو تأدية الواجبات التى تم الاتفاق عليها والاخلاص للعهود التى قطعت » ·

وعدا الوظائف التى اسندت الى مجلس الأمن فى الفصل السادس من الميثاق فيما يختص بتسوية النزاعات بطريقة سلمية فان مهمة الميثاق هى اضفاء القوة على المجلس حتى يقوم بعمله ، بالقوة اذا دعا الأمر ، فى سبيل الابقاء على السلام ·

وهناك اتجاه لأن تسند الى مجلس الأمن مهام الشخصية المشتركة بأكثر مما هو مفروض فيها فمجلس الأمن يمكن تشبيهه بعربة للقوة لأنه يضم آلات القوة فاساءة استعمال القوة بواسطة هؤلاء الذين يحملون المسئولية الأولى قد سلب مجلس الأمن قدرته على تأدية واجبه كهيئة يعتمد عليها لتوكيد السلام بالقوة فبدلا من ذلك أصبح المجلس ساحة للمصالح والاتجاهات المتعارضة ·

ومع ذلك يكون من الخطأ أن تقوم الولايات المتحدة بالقياس الى مجلس الأمن نظرا لما له من دور تشريعى وصغر حجمه ومرونة اجراءاته ـ مع استثناء الفيتو ـ اذ أن المجلس يبقى مع ذلك منصة يسهل الالتجاء اليها وعمل مناورات أثناء أزمة من الأزمات ولقد كان هـذا هو الهدف الذى ترمى اليه المادة ٢٨ التى ألزمت المجلس بأن ينظم حتى يكون قادرا على تأدية أعماله بصفة مستمرة ، وهو أمر بالـغ الأهمية من الناحية السياسية أن لم يكن من الناحية الاستراتيجية أيضا أن يكون لدى القوى الصغيرة مجال للوصول الى منصة يكون الطريق اليها مفتوحا دائما ·

وهكذا نجـد فى عام ١٩٥٠ اكوادور لم تلـق بالا الى الاعتراضات الشديدة من جانب الولايات المتحدة وأصرت على تبنى دعوة مجلس الأمن لممثلى حكومة الصين الشيوعية لحضور اجتماعات المجلس أثناء مناقشة الاتهامات التى وجهها الصينيون ضد الولايات المتحدة لاعتدائها على تايوان . وكان الايضاح غير الرسمى الذى يتميز بالاخلاص والذى ذكره سفير اكوادور الى الوفد الأمريكى ،

وهو أن بلاده مثل غيرها من الجمهوريات الأمريكية الصغيرة تنظر الى الأمر نظرتها الى مسألة أمن وطنى أن يكون هناك مجال وهى على أهبة الاستعداد لتلقى أى اتهام بالاعتداء مهما كان لا أساس له من الصحة أو كان الغرض منه شرا ٠

وامكان وجود مجتمع أو منصة صالحة هو فى العادة ـ على الأقل ـ مجال اهتمام لا يقل عن الاهتمام بطبيعة ذلك المجتمع وفى هذا ما يدعو الى التساؤل عن أيهما له حق الأولوية ـ اذا كان لأحدهما ذلك ـ فى اعطاء التنظيمات الاقليمية ضد التجمعات الدولية ٠ ففى الفصل الثامن من الميثاق نجد أنه لا يتوقع فقط وجود التنظيمات الاقليمية بل انه يدعو الأعضاء الى محاولة فض المنازعات عن طريق مثل تلك الترتيبات ، قبل اللجوء الى مجلس الأمن » ٠

المحافظة على السلام عن طريق التقسيم الاقليمى

وقد أدى انهيار الأمل فى أن تكون الأمم المتحدة أداة قادرة على المحافظة على السلام الى الاهتمام بالبحث عن بديل لها فنادى البعض بتغيير أساسى للأمم المتحدة وغيرهم يندمجون فى مناقشة مشروعات عديدة عن اشكال مختلفة لحكومة عالمية ٠ فالأولى تتطلب تعديل الميثاق والثانية يمكن أن تقوم نفس الدول التى ينعى عليها سلوكها ويراد التعديل بخصوصها بالتصويت ضدها عن طريق استخدام الفيتو ٠ وكل ما يمكن أن يقال عن المشروعات الأخيرة أنها حلم يحاولون التخطيط له ٠

وحين جاء عام ١٩٤٨ أصبح معظم التناظر والنقاش الشعبى دائرا حول مشروع دفاع مشترك ينظم بين الولايات المتحدة وبعض الدول الأوربية والذى أينع فصار حلف شمال الأطلنطى فى ربيع عام ١٩٤٩ ٠ وكان أكبر حافز الى تكوين حلف الأطلنطى قد جاء من الاتجاه الخطير الذى اتجهت اليه الحوادث فى أوروبا ولكن البحث عن تنظيمات أمن جديدة عكست أيضا اتفاقا واسع النطاق على المهام والأعمال التى تهدف الى الابقاء على السلام داخل الأمم المتحدة وكيف انها قد شلت بأعمال الاتحاد السوفييتى وخاصة من اساءة

استعمال حق الفيتو وغير ذلك من الأعمال التى قصد بهـــا الاعاقة فمجلس الأمن كان أسير الفيتو والدفاع عن الميثاق كان يقتضى بناء وسائل جديدة ٠

ولم يكن هناك بد من وجود عدم اتفاق فيما يتعلق بالدور الذى تلعبه المنظمات الاقليمية وغيرها من الآتفاقيات الدفاعية وذلك تمييزا لها عن الاجراءات التى يمكن اتخاذها داخل الأمم المتحدة ولكن خارج نطاق الفيتو على حد تعبير المرحوم الشيخ الأمريكى فاندربرج ٠

ومن ضمن المشروعات التى لاقت بعض التأييد فى عام ١٩٤٨ ذلك الذى كان يهدف الى اجراء اتفـــاق أو بروتوكول يفرض على أعضاء الأمم المتحدة أن يقوموا بالتعهد ، مختارين لتقديم العون الى أية ضحية للعدوان ، اذا طلب منهم ذلك نتيجة تصويت خاص فى الجمعية العمومية أو مجلس الأمن ٠

وما سبق ان أشرنا اليه من قبل وسنشير اليه فيما بعد وهو «الاتحاد فى سبيل السلام» هو خطوة نحو هذا الهدف ولكنه يختلف اختلافا خطيرا فى أن الجمعية العمـــومية لا تتعدى مهمتها عمـــل التوصيات ومن ثم فلا يوجد هناك سابق تعهد من الأعضاء للاشتراك فى عمل جماعى القصد منه فرض السلام بالقوة ٠

وقد تطايرت التحذيرات فى الجو وما زالت أصداؤها تتردد بعد ، ضد عدم اتحاد الدول التى يمكنها القيام بعمل ذى أثر من أجل السلام ومن ثم تضعف المنظمة العالمية عن طريق الاهتـــمام الزائد بالنظم الاقليمية ٠ ولقد أشير الى أن « الدول التى تدخل فى نطاق خطة اقليمية تشعر بأنها تقـــوم بوضع الحدود العملية لواجباتها وأن مثل تلك الدول التى لا تدخل فى تلك الخطط تتجه تدريجيا الى المعسكر المضاد » ٠

وبمعنى آخر فان المشكلة الاقليمية تشتمل فى كل المخططات على الغرض بالقوة على جميع الأعضاء بدون تمزيق الهيكل الكلى ٠ اذ أن مثل ذلك التمزيق يشـــمل فيما يشـــمل أمورا استراتيجية وسياسية ليست فى الحسبان وخاصة فيما يتعلق بشعوب مثـــل الولايات المتحدة التى لها مصالح فى أنحاء العالم أجمع لا يمكن لفرد

ان يحددها تحديدا تاما لا من ناحية المسئولية ولا من ناحية التعهدات على الطبيعة. ومن ناحية أخرى وجدت الولايات المتحدة فى السنوات التى تبعت ذلك انها تواجه تهديدات معينة فى مناطق معينة ورغبت فى أن تواجه ذلك أولا عن طريق امتداد نظامها فى الأحلاف الاقليمية الى كل من منطقتى الشرق الأوسط والشرق الأقصى وكانت تظن أن ذلك سيهيء أملا لعمل فورى وحاسم قد تدعو اليه الحاجة .

وما جاء منتصف عام ١٩٥٥ حتى انقسمت هيئة رؤساء أركان الحرب لاختلاف وجهات النظر فيما يتعلق بمدى تعهدات الولايات المتحدة فى الاتفاقات الثنائية والمنظمات الاقليمية وكذلك عن مقدرتها على الاضطلاع والوفاء بتلك التعهدات .

وعن قصد جعلت وزارة الحرب الأمريكية صورة مذكرة مقدمة من الجنرال ماتيو ريد جواى تتسرب الى الصحف وكان الجنرال يشكو فى تلك المذكرة من تعهدات الولايات المتحدة ويقول عنها : « ان بعضها غامض وبعضها محدد يتطلب القيام بعمل واستخدام قوات والامداد بالتأييد المادى » لكل من كندا وعشرين جمهورية امريكية لاتينية وبرلين وألمانيا الغربية وأسبانيا ويوغوسلافيا واحدى عشرة دولة من منظمة حلف شمال الأطلسى وليبيا وأثيوبيا والسعودية وايران واستراليا ونيوزيلاندا والباكستان والفيليبين وكوريا واليابان والجمهورية الصينية .

ومع ذلك فلم يكن ظاهرا أن هناك بديلا عمليا لمثل تلك الاجراءات والتعهدات وليس ذلك بصفتها بديلة عن الأمم المتحدة بل على أنها الامكانيات العسكرية للميثاق وكان ذلك قد أصبح واضحا بالنسبة لأوروبا وذلك فى ختام الاربعينيات .

وهكذا نجد أن لجنة الشئون الخارجية فى مجلس الشيوخ الأمريكية فى تقريرها الاجماعى عن منظمة حلف شمال الأطلنطى أكدت أهمية ان الحلف كان الغرض منه تقوية النظام القانونى المبنى على الآراء والمبادىء التى للأمم المتحدة بل انها تذهب الى أبعد من ذلك فتمحى أى شك قد يؤدى الى الفهم الخاطىء من جانب من

يحتمل أن يقوموا بالاعتداء عن عزم المتعاقدين على تنفيذ التزاماتهم الى النهاية تطبيقا للميثاق بالاجماع لمقاومة أى اعتداء مسلح ٠

وأهمية منظمة حلف شمال الأطلنطى بالنسبة للدفاع عن الولايات المتحدة وأوروبا والعالم الحر تبرز الاهتمام الشديد بالامكانيات العملية لزيادة قواعدها السياسية والاقتصادية كما ورد فى المادتين ٢، ٤ من الحلف ٠ فكل من منظمة حلف شمال الاطلنطى والأمم المتحدة قد خططتا على أساس التأييد والخدمة للأغراض المشتركة وليس للأغراض المتعارضة ٠ وميثاق الأمم المتحدة انما هو اعلان عن أغراض مشتركة يحوى مبادىء أساسية وهب أعضاء منظمة حلف شمال الاطلنطى أنفسهم لهـا ولو أن ذلك على درجات مختلفة من الاستخدام العملى ٠

ومع كل ذلك ، وكما أوضحت لجنة وزراء الخارجية الثلاثة فى قرارها الصادر فى عام ١٩٥٦ «ان التعاون السياسى والاقتصادى بين حلفاء شمال الاطلنطى ، فضلا عن الاتحاد ، لا يمكن تحقيقه فورا عن طريق تصريح أو اعلان بل يحدث ذلك على مدار الأعوام وعن طريق سلسلة من القوانين والسياسات الأهلية والعادات والتقاليد والسوابق لمثل هذا التعاون المنشود والاتحاد المرتقب ٠

كانت تلك زبدة الأمر وكذلك الفكرة الكامنة وراء الايحاءات المختلفة مثل ما نادى به السناتور فولبرايت « حتى يمكن الوصول الى مجتمع يشعر بأنه يهب كل نفسه» من شعوب الاطلنطى ـ بل وأكثر من ذلك تنظر الى ما وراء حدود العالم الغربى متطلعة الى ـ هيئة عالمية مكونة من شعوب حرة ٠

وهذا النداء يعترف بالاتجاه « البطىء الملىء بالآلام نحو وحدة العالم » وهو يعبر عن ادراك واقعى بأن المتاعب والمصاعب لا تنجم قط من النقص فى الاجراءات التى تهدف الى التعاون ٠ بل على العكس من ذلك فان هذه المحاولة تعترف بأن كل الصعوبة الموجودة فى أجهزة حلف شمال الاطلنطى ٠٠ والأمم المتحدة وغيرها ٠٠ انها لا تستعمل كما يجب وأن سبب عدم استعمالها هو انعدام الايمان بضرورة وجود مجتمع بين الشعوب الحرة ٠

وتطور هذا الشعور بوجود المجتمع داخل برامج صلدة جامدة وأحيانا ما تكون غير محببة من الناحية السياسية لا بد وأن يضفى على كل تلك الهيئات قدرة أكبر على حفظ السلام فضلا عن القدرة على البناء للسلام • وعندئذ فقــط تتحول تلك الهيئات الى هيئات اضافية مساعدة • فالشعور بالمجتمع أو المصلحة الجماعية هــو الشرط الأساسى الواجب توافره حتى فى الحالة البدائية لمجتمع من الشعوب الحرة كيفما نظرنا الى ذلك الاصطلاح •

دور مجلس الأمن فى المستقبل

ناقشنا حتى الآن الأغراض المنصوص عليها من انشاء مجلس الأمن واجراءاته الرسمية ومع ذلك فكما ذكرنا الفقيد السكرتير العام السابق همرشولد بأن الظروف المتوالية لاجراء محادثات بين أعضائه قد « مكنته من تأكيد نفوذه بين الاجتماعات عندما لا تكون جلساته علنية » فمثل تلك المناقشات غير الرسمية تساعد على تكوين رأى جماعى وعلى تعرف مجالات الاتفاق وعدم الاتفاق وكذلك فى بذل الضغط السياسى بدون الاعلان عنه فى سبيل تسوية خلافات أضف الى ذلك أن السكرتير العام يقوم عن طريق المحادثات الخاصة مع أعضاء المجلس يتلقى ارشادات مفيدة فى بعض الأحيان تساعده على تنفيذ قرارات المجلس التى توكل اليه مسئوليات غامضة فى أغلب الأحوال .

وكثير من الأعمال والمهام تقع على كاهل أية دولة عندما تنتخب لمقعد غير دائم فى مجلس الأمن فان عليها أن تقوم بواجب نحو الدول التى تشترك معها اما فى موقع جغرافى أو بحكم التقاليد فان تلك الدول تنتظر أن تقابل وجهات نظرها بما تظن انها أهل له من الاهتمام أو على الأقل الادراك من جانب دولتهم الزميلة لهم تلك التى حازت مقعدا فى مجلس الأمن . فاذا نشبت خلافات داخل الجماعة أو المنطقة فان وفد تلك الدولة العضو يجد نفسه فى مفترق من وجهات النظر المتضاربة وهنا تكون فرصة فى التوفيق أو الاقناع .

وفى أثناء تلك المحاولات يمكن بذل النفوذ بواسطة المندوبين على مجلس الأمن فى اتجاهين على الأقل : بينهم شخصيا وعلى مستوى حكوماتهم . وتبعا لذلك فان للولايات المتحدة مصلحة كبرى فى تشجيع الدول الأعضاء فى تكليف ممثلين ممتازين ليمثلوها فى تلك الهيئة مع استعدادها لتقديم كل المعونات الممكنة الى تلك الوفود .

كما أن الولايات المتـحدة تصنع خيرا فى تأييدها للحركات والمحاولات التى تهدف الى زيادة حجم مجلس الأمن الى الحد الذى يجعله ضعف ما هو عليه فمثلا نجد أن الدول الآسيوية والافريقية غير ممثلة تمثيلا يتفق مع عددها ويظهر أنه من الملائم اضافة مقعدين على الأقل لهما وهو ما يقتضى تعديل الميثاق ولكن الاتحاد السوفييتى يهدد دواما بأنه سيستخدم حقه فى الفيتو اذا ما قدم مثـل هذا التعديل وذلك حتى يتم حل مشكلة تمثيـل الصين • وبالاختصار فان مجلس الأمن ولو أنه لا يركن اليه كهيئة مهمتها تنفيذ الميثاق الا انه يحقق دورا هاما كأداة للاستشارة والمناورات السياسية • ومن الخطل القول بأنه كهيئة غير قادرة على تنفيذ مهمتها على الوجه الأكمل فان الهيئة والحالة هذه تعتبر فى حالة عجز كما أنه يكون من الخطأ الاعتقـاد بأنه لن يتكرر ما حـدث فى الأيام الأولى من أزمة الكونجو عندما يكون حق الالتجاء العـاجل الى مجلس الأمن فيه ما يبعد الخطر الداهم المهدد للسلام •

وان التحولات السياسية الكبيرة للقـوى العظمى فى أغلب الظن ستظهر اذا ما حدثت ـ أول الأمر فى مجلس الأمن مثلما يمكن ظهـورها فى أى مكان آخر وهكذا سيبقى مجلس الأمن مثله مثل الجمعية العمومية منصة يظهر من فوقها الأعضاء ما فى نفوسهم وهو أمر ـ حتى فى حالة الشئون الدولية ـ يعتبر بداية للحكمة •

الفصل الثالث
الجمعية العامة تحارس السلم

لم ينقض عام واحد على قيام الجمعية العامة بمزاولة مهمتها الا وتبين ان مسئوليتها فى المحافظة على السلم قد جاوزت خططها ٠ فقبل نهاية عام ١٩٤٧ تقدمت الولايات المتحدة باقتراح يقضى بأن تنشىء الجمعيه العامة لجنه تتكفل فى الفترة بين مواعيـــد انعقاد الجمعية العامة بدراسة المسائل التى تكلف بها فى انعقاد سابق أو التى ستدرج فى جدول أعمال اجتماع مقبل ٠

وقد أوضح وفد الولايات المتحدة بواسطة المســـتر دالاس المسئوليات الواسعة النطاق التى تقع على عاتق الجمعية العامة وأكد هذا البيان بوجه خاص سلطة الجمعية فيما يتعلق بالمحـــافظة على السلم والأمن الدولى وقد وصف هذه السلطة بأنها مطلقة فى بعض النواحى ومتوازية مع غيرها فى نواح أخـرى ومكلفة بها فى نواح ثالثة ٠

وهذه الاشارة الى المسئوليات المخولة للجمعية فى شــــئون السلم توضح ماوصف خطأ بأنه نقل غير مشروع للسلطة من مجلس الأمن الى الجمعية فقد نعت القادة السوفييت بوجه خاص قيـــام الجمعية بمسئوليات المحافظة على السلم بأنه افساد لميثاقها ٠

فقد عارض السوفييت تمشيا مع آرائهم فيما يختص بمزاولة السيادة المجهودات المبذولة لتوجيه اجراءات الجمعية العـــامة فى ناحية الوفاء بواجبها العام فى المحـــافظة على السلم ٠ وكان عدم اعترافها بدستورية اقتراح عام ١٩٤٧ لانشـــاء لجنة وقتية ثـــم مقاطعتها لعمل تلك اللجنة أول بشائر الحرب الباردة ٠ وقد صعب ذلك فشل المجهودات التى كانت مبذولة للوصـــول الى اتفاق فيما يتعلق بتنظيم القـوات المسلحة التى توضع تحت تصرف مجلس الأمن طبقا لأحكام المادة ٤٣ من الميثاق ٠ وخارجا عن الأمم المتحدة

كانت الحكومة السوفييتية فى نفس الوقت تصدر التعليمات لدول شرق أوربا المنضمة لهـا لرفض الاقتراح البريطانى الفرنسى الذى يهدف الى المساهمة فى برنامج مشترك لانعاش أوربا كلها ٠

ولم تكن الحكومةالسوفييتية وحدها المناهضة لمشاريعامداد الجمعية العامة بالوسائل التى تمكنها من القيام بعملها ٠ فرئيس الحكومة الفرنسية نفسه الجنرال ديجـول كان يبـدى قلقه من اجتماعات الجمعية المليئة بالشغب وبنشر الفضائح وأبدى رأيه أن يقتصر عمل الجمعية العامة على مناقشة الأمور التى يعرضها عليها مجلس الأمن ٠

وآخرون كانوا يخشون أن يكون تزايد عـدد الدول الأعضاء فى الجمعية مماسيزيد من أخطار عدم نهوضها بالمسئولية ويتأسفون على تلك الأيام الماضية التى كانت فيها الولايات المتحدة واثقة من قدرتها على تحقيق أغلبية فى المجلس حتى ولو استطاع السوفييت أن يضعوا الفيتو على الاجراء المقترح أخذه تنفيذا لرأى الأغلبية ٠

على أنه من العدل أن نقول ان هذه النظرة الى الماضى انمـا تنطوى على تهرب من واقعة مزاولة السلطة أكثر ممـا تنطوى على تحقيق تقدم نحو استخدامها بصـورة مجزية وتحقيق النفوذ فى الجمعية العامة ٠ فاشارة المستردالاس عام ١٩٤٧ الى تخويل الجمعية العامة ، السلطة فيما يختص بالمحافظة على السلم والأمن انما ترتكز على منطق ومبادىء الميثاق غير القابلة للطعن ٠ وعلى الرغم من تمسك السوفييت بأن الميثاق يخول مجلس الأمن وحده هذه السلطات ـ وهو استنتاج مبنى على التفسير المتـوى الذى يضعه الناطقون بلسان السوفييت على فكرة « وحدة السلطة الكبرى » ـ فان الميثاق يمنح المجلس المسئولية الابتدائية للمحـافظة على السلم والأمن الدولى (مادة ٢٤ أ) وعلاوة على ذلك يرخص الميثاق للأعضاء بأن يعرضوا أى نزاع أو موقف قد ينشأ عنه احتكاك على مجلس الأمن أو على الجمعية العامة (مادة ٣١) ٠

ولم يكن تخويل أعضاء هيئة الأمم المتحدة المجلس المسئولية الابتدائية للمحافظة على كيانهم لمجرد المجاملة ٠ فاذا كان قادة الأمم

قد تعمدوا ترك فراغ فى حالة اخفاق المجلس في النهوض بمسئوليته الابتدائية فانهم يكونون قد ضحوا بالمصالح الحيوية لشعوبهم ٠

فكما ذكر المستر دالاس في حديثه للجنة البرلمانية للشئون الخارجية عام ١٩٤٥ « ان الدول الصغيرة في مؤتمر سان فرانسيسكو لم تكن تخشى ما يتخذه مجلس الأمن من اجراءات بل كان ما يخشونه هو الا يتخذ المجلس أى اجراء فعال » ٠

كوريا

ان الغرض من هذا التوزيع المنظم للسلطة بين مجلس الأمن والجمعية العمومية ــ ولو أنه غير موضح بصورة ظاهرة ــ هو الانقاص من خطر نشوء فراغ من النوع الذى ذكرناه ٠ فقد قدمت كوريا دليلا واضحا عن واقعية هذا الخطر ٠

فتغيب السوفييت من مجلس الأمن يوم ٢٥ يونيو سنة ١٩٥٠ قد فسر بأنه حادث طارىء أو غلطة أتاحت الفرصة لاتخاذ قرار أصبح مصدرا لجميع الاجراءات التى اتخذتها الأمم المتحدة فى كوريا فقد كانت هذه الواقعة المرة الرابعة التى أخفقت فيها محاولة السوفييت فى تعطيل عمل المجلس بتغيبها المقصود من جلساته

وتبعا لذلك عندما شن الهجوم الروسى ضد جمهورية كوريا كانت القاعدة العامة للميثاق فى هذا الأمر مسلما بها بصورة لم تسمح لأى وفد أن يثير أى اعتراض فى جلسة ٢٥ يونيو على سلطة المجلس فى العمل بالرغم من تغيب السوفييت من هذه الجلسة وعلاوة على ذلك فقد راعت حكومة الولايات المتحدة احتمال قيام مندوب السوفييت فى الجلسة باستخدام الفيتو ضد قرار المجلس ٠ فرتبت حكومة الولايات المتحدة تقديم طلب لسكرتير عام الجمعية العامة لعقد اجتماع خاص للجمعية فى اليوم التالى وكان من المعلوم أن هذا الاجتماع سيتم ــ بل كان ذلك مؤكدا فى الظروف القائمة وقتها ــ متى وافقت أغلبية من الأعضاء على هذا الطلب ٠

غير أن قرارات الجمعية العامة فيما يختص بكوريا ما كانت لتحدث أثرا قانونيا ملزما أشد أو أقل قوة من القرارات العديدة التى اتخذها مجلس الأمن فى ٢٥ يونيو سنة ١٩٥٠ وبعد ذلك . فقد كانت كل هذه القرارات مؤسسة على الفصل الرابع من الميثاق بالتوصية على طرائق تسوية النزاع ولكنها لم تكن قرارات ملزمة قانونا .

وقد ترتب على عودة المندوب السوفييتى الى مجلس الأمن فى أول أغسطس سنة ١٩٥٠ أن شلت قوة المجلس عن اتخاذ أى اجراء فيما يختص بكوريا .. ففيما خلا بعض جلسات صاخبة وغير منتجة للمجلس - أصبحت جميع الاجراءات المستقبلة لهيئة الأمم المتحدة عن كوريا مركزة فى الجمعية العامة بمقتضى السلطة المخولة لها للمحافظة على السلم واستتبابه . وفى الواقع شطب مجلس الأمن فى يناير سنة ١٩٥٦ المشكلة الكورية من جدول أعماله معترفا بذلك بعدم جدوى عمله وهذا ما كان واقعا منذ أغسطس الماضى .

وقد اتجهت الجمعية العامة الى اتخاذ اجراء بالحكم على الصين الشيوعية بوصمها بالعدوان على كوريا (فبراير ١٩٥١) وبوضع حظر على شحن المواد المتصلة بالمجهود الحربى من البلاد الواقعة تحت رقابة الهيئة (مايو سنة ١٩٥١) وفضلا عن ذلك فان جميع الاجراءات الخاصة بالهدنة قد تمت تحت رقابة الجمعية العامة .

وقد يكون من المفيد فى تقييم دور مجلس الأمن والجمعية العامة الساند كل منهما للآخر فى مسألة كوريا أن ننوه الى الغرض المقصود من الأعمال العسكرية التى قامت بها الأمم المتحدة فى تلك البلاد . فكان هدفها الرئيسى واحدا فقط وهو صد هجوم كوريا الشمالية - وبعد ذلك الهجوم الصينى - على جمهورية كوريا .

أما هدف الولايات المتحدة بالنسبة لكوريا قبل الاعتداء الشيوعى فكان ينعكس فيه قرار الجمعية العامة الذى دعا الى انشاء دولة ديموقراطية مستقلة متحررة عن طريق الوسائل السلمية . وقد كان هذا الهدف أمل الولايات المتحدة حتى بعد الاعتدائين الكورى والصينى غير أن الولايات المتحدة لم تسع قط الى تنفيذ رغبتها بالقوة ولم ينشىء الهجوم الشيوعى على جمهورية كوريا

التزاما كهذا على الولايات المتحدة • ولو أنه من الواضح أنه كان من الممكن تحقيق الرغبة المنشودة لو كان من الممكن استبعاد القوات المعتدية من كوريا كلها •

أما الانتقادات الموجهة الى اجراءات الأمم المتحدة فى كوريا فانها انما تدل على عدم الادراك الواقعى للموقف • فقد قيل فى بعض الأحيان بأن الأمم المتحدة قد استبعدت حرية الولايات المتحدة فى العمل • وبوجه خاص سمح للطيران الصينى بأن يحتمى وراء نهر بالو • وفى الواقع كانت جميع العمليات الحربية فى جميع الأوقات مدارة من الولايات المتحدة • أما القيود التى كانت موضوعة على الأعمال العسكرية فى كوريا فكانت الولايات المتحدة نفسها هى التى فرضتها على نفسها وكانت مملاة من اعتبارات استراتيجية عامة •

وكانت تدور مشاورات فى لجنة مكونة من ممثلى خمس عشرة دولة كانت مشتركة فى الحرب الكورية • وكانت هذه الدول تعترف بمسئولية الولايات المتحدة فى تولى القيادة المشتركة خصوصا وأن العبء الذى كان يفرضه الموقف كانت الولايات المتحدة تتحمل النصيب الأوفر منه • وانتقاد آخر وجه الى الولايات المتحدة هو أنها كانت القاضى الذى يحكم فى قضيتها نفسها اذ أنها كانت طرفا فى النزاع وتبعا لذلك فان وساطتها كمحكمة للتصالح كانت غير صالحة • غير أن هذا الانتقاد لا يتناول طبيعة النزاع وموقف الأمم المتحدة نفسها ، فالاعتداء الشيوعى على كوريا كان أكثر من كفاح بين قطبين فكما سبق أن ذكر فى البيان الأول لوفد الولايات المتحدة فى مجلس الأمن فى ٢٥ يونيو سنة ١٩٥٠ « اذ هذا اعتداء كلى موجه ضد كوريا وهو اعتداء مسلح ضد الحكومة المنتخبة تحت رقابة الأمم المتحدة وكان هذا الاعتداء يوجه ضربة للأغراض الأساسية لميثاق الأمم المتحدة ويتحدى سلطتها ومصالحها تحديا علنيا وبالتالى فانه يمس المصالح الحيوية لكل عضو فى هيئة الأمم المتحدة •

الاتحاد من أجل السلم

يجب أن نترك للتاريخ تقدير مغزى العمل العسكرى الجماعى الاول الذى اتخذ ضد العدوان . أما أثره على تطور هيئة الأمم المتحدة فقد ظهر على الفور .

فقرار الوحدة من أجل السلام الذى اتخذته الجمعية العامة فى ٣ نوفمبر سنة ١٩٥٠ انطوى على تطوير لمسئوليات الامم المتحدة ولم يكن قلبا لاوضاعها بل لعله ابرز السلطة المخولة للجمعية العامة للمحافظة على السلم فى حالة اخفاق مجلس الامن فى مزاولة مسئوليته الابتدائية هذه « القسم ا » . وبناء على ذلك تعدلت قواعد العمل الخاصة بالجمعية تبعا لهذا القرار كى يسهل للجمعية النهوض بمسئولياتها .

وقد شكل قرار الوحدة من أجل السلم لجنة مراقبة السلم ولجنة الاجراءات الجماعية ـ وسنناقش أعمالهما فيما يلى ـ واختتم هذا القرار بتأكيد لمبادىء واغراض الميثاق مع استنجاده بالأعضاء لدعم العمل المشترك تمشيا مع مبادئه .

اما الواجبات التى وضعها الميثاق على الجمعية فهى التى تتصل بالمواد الاساسية لاستقرار التنظيم الدولى . وفوق ذلك فأن تأسيس وخطط الجمعية اذا طبقت بصورة فعالة فهى كفيلة بتحقيق مصالحنا الوطنية فى توطيد السلطة والمبادىء التى اسماها ليستر بيرسون سياسات التنظيم .

ويضاف الى المسئوليات المباشرة للجمعية الخاصة بالسلم والأمن التى ذكرناها واجباتها بالتوصية على الطرائق المؤدية لترقية التعاون السياسى ولتوسيع تطبيق القانون الدولى (مادة ١٣ فقرة أ) كما أنها مكلفة بترقية التعاون الدولى فى الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليمية والصحية وبالمعاونة فى تحقيق حقوق الانسان والحريات الأساسية وبتمكين سكان الاقاليم الموضوعة تحت رعايتها من الحصول على الحكم الذاتى والاستقلال وكذلك بتشجيع تقدم الأقاليم التى لا تحكم نفسها (مادة ١٣ فقرة أ والفصول ٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢) .

وتستوجب هذه المهام اقامة حصون ضد اعداء السلام الذين يعتمدون على وسائل القوة والعنف .

ونظرا لتخلي مجلس الأمن عن مهمة وضع البرامج الخاصة بتنظيم التسليح فقد زادته مسئولية الجمعية العامة فيما يتعلق بوضع المبادىء المنظمة لنزع السلاح وتنظيم التسلح « مادة ١١ فقرة ١ » . وقد اقتحمت الجمعية العامة هذا الميدان عام ١٩٥٢ بانشاء لجنة نزع السلاح وقد قبل مجلس الامن على الفور توصية الجمعية لحل لجنتى الاسلحة العادية والقوى الذرية .

واستتبع ذلك أن الجمعية العامة قد تبوأت سلطات فيما يختص بالسلم والامن أعلى من مجرد تخويلها اياها ويستوجب ذلك أن يساير أعضاؤها وخططها هذه الواجبات بصورة فعالة .

الناحية العالمية للجمعية

من أول العوامل التى تعوق الولايات المتحدة عن تبوء مركز القيادة فى الامم المتحدة ما يعرف بمشكلة « الدول الغائبة » .

فلم تتقدم الجمهورية الفدرالية الالمانية للانضمام الى الامم المتحدة وذلك بالرغم من وجود شعور متزايد بأن مشكلة ألمانيا ستعرض فى احدى صورها على هذه الهيئة وبالرغم من صلاحية ألمانيا الفدرالية للتقدم بطلب العضوية فان قبولها فى الهيئة ــ مثله مثل قبول كوريا وفيتنام ــ يواجه صعوبات خاصة تتعلق بالقطاعات الواقعة تحت الرقابة الشيوعية فى هذه الدول ولا سيما أن الاتحاد السوفييتى قد أعرب عن عزمه على استخدام الفيتو ضد قبول القطاعات الحرة من هذه الدول الا اذا قبلت عضوية المناطق الواقعة تحت النفوذ الشيوعى فى نفس الوقت .

وسيصبح قبول عضوية الصين الشيوعية فى الأمم المتحدة محرجا للغاية أمام موقفنا المعارض لانضمام الصين الحمراء الى

الهيئة لما سيترتب على ذلك من انفراج فى الزاوية من ناحية عدم امكاننا التأثير على القرارات النهائية . ويرى بعض أعضاء الهيئة بما فيهم الولايات المتحدة طبعا أن الموضوع سينحصر فى الاختيار بين التمسك بالناحية الأدبية للمبدأ وبين الرضوخ أمام التهديد. ويرى أعضـــاء آخرون ومن بينهم بعض من حلفائنا المخلصين أن قبول تمثيل الصين انحمراء فى الهيئة انما هو ارتضاء بموقف قائم فى الحياة الدولية .

وتنطوى وجهات النظر المتعارضة هذه على تفســـيرات متباينة للوضع التأسيسى لهيئة الامم المتحدة . فهل يجب أن تكون الهيئة عالمية اى انها تضم جميع بلدان العالم وهل يكون كل عضو فيها ممثلا للحكومة التى تمارس السلطة الواقعية على شعبه واقليمه أم هل تقتصر العضوية على الدول والحكومات التى ترتضى الالتزامات التى يفرضها الميثاق وحينئذ توصف دول أو حكومات بأنها واقعة فى القانون .

وقد لقيت جميع هذه الاسئلة اهتماما بالغا فى مؤتمر سان فرانسيسكو وأمكن الوصول الى اتفاق بأن عضوية الاعضـــاء الأصليين كانت حقا مكتسبا . أما انضمام أعضـــاء جدد فيجب أن يكون مقرونا بالوفاء باشتراطات خاصة . على أن وجهـــات النظر كانت غير متفقة سواء على حق الأعضـــــاء الواردين فى الميثاق فى البقاء فى الهيئة أم على حق انضمام الدول الراغبة اليها .

فكان هناك فريق تزعمته أوراجواى يتمســـك بأن تكون الهيئة عالمية وقد تضمن اقتراحها أن تكون جميع الشـــعوب أعضاء فى الهيئة وأن يكون اشتراكهم فيها حتميا . وبالتالى فلا يجوز لاى شعب يتصف بأنه دولة حق الخيار سواء فى أن يكون عضوا أم فى أن ينسحب من العضـوية . ولا توجد أية اشتراطات للصلاحية للعضوية ولا اى احتمال لطرد أى عضو . فالعضو السيىء هو الذى يجب التشدد فى اخضاعه لالتزامات الميثاق ووضعه أمام نظر الدول كلها ، غير أن غالبية الوفود رفضت هذا الاقتراح لانه كان يبدو غير عملى فى وقته ولو أن الجميع قد سلموا بأن قيام الهيئة كمؤسسة عالمية هو مثل أعلى يجب تحقيقه .

وفي نفس الوقت اتخذت خطوة كبرى في ناحية تحقيق الصفة العالمية للهيئة بصدور تحذير لجميع الدول بوجوب مراعاة الميثاق بغض النظر عن موضوع عضويتها . فالمادة ٢٦ تفرض على الهيئة « او بعبارة أخرى على جميع اعضائها » وجوب حرصها على ان تراعى الدول غير الاعضاء في الهيئة هذه المبادىء الى المدى الذى يكون ضروريا لحفظ السلم والامن الدولى .

وتتفق هذه النظرية بداهة مع المبادىء الأولية للتنظيم العالمى والا فان اى معتد غاشم يستطيع ان يستبيح لنفسه اى اجراء ما دام لا يجد رادعا وذلك بمجرد رفضه الانضمام الى الهيئة أو بانسحابه منها وهما حق غير محظور على احد .

ولهذا السبب قامت هناك معارضة كبيرة فى مؤتمر سان فرانسيسكو على الحكم الوارد فى نصوص دومبارتون أوكس بطرد الاعضاء الذين يمتنعون عن الاذعان للقرارات غير أن وفودا عديدة واخصها الاتحاد السوفييتى قد أصرت على أن يكون مما يؤسف له أن يسمح لمعتد متعنت أن يبقى عضوا فى الهيئة . وتبعا لذلك تمت الموافقة على المادة ٦ التى تنص على طرد العضو الذى يثابر على خرق الميثاق . ولكن اثر هذا النص قد تضاءل باخضاع هذه القرارات لحق الفيتو .

كما وافق المؤتمر على المادة ٤ التى تنص على أن تكون الدول التى ترغب فى الانضمام الى الهيئة محبة للسلم وقابلة للالتزامات التى يضعها الميثاق القائم .

غير أن هذا المبدأ قد اغفل بقبول مجموعة الدول بلغ عددها ست عشرة تقدمت عام ١٩٥٥ للعضوية وقد قبلت بقرار عام واحد . وبالنظر للوضع الخاص لبعض هذه الدول مثل البانيا وهنغاريا ورومانيا وبلغاريا تجاهلت الهيئة المادة ٤ ولم تقطع بحكم على قدرتها أو استعدادها لتنفيذ التزامات الميثاق . وقد اقتصر قرار الجمعية العامة على تسجيل الاتجاه العام نحو ضرورة كون الهيئة هيئة عالمية .

ولا مشاحة فى أن الشعور يتجه بدرجة متزايدة الى هذه

الناحية ولو ان واقعية ذلك لا تسير فى خطوط منتظمة ومن امثلة ذلك أن حكومة الهند زكت قبول الجمهورية الشعبية الصينية كعضو ولكنها لم تسند قبول كوريا كعضو بالرغم من انها كانت ضحية أولى للاعتداء الصينى .

لقد كانت سياسة الولايات المتحدة تجنح دائما نحو قيام دولة صينية حرة وصديقة لها . وقد أفسد ذلك اعتداء الصينيين الشيوعيين على كوريا وهو الامر الذى جعل من العسير النظر فى موضوع انضمام الصين الشيوعية الى الامم المتحدة من ناحيته الموضوعية فمجرد مناقشة هذا الموضوع يعتبر استعدادا للتفاهم مع عدو أعلن عداءه ويصبح تخلى الولايات المتحدة عن موقفها بعدم الاعتراف بالصين الشيوعية مع ما تقوم به الاخيرة من حملات وشائية وتهديدية خضوعا واستسلاما لها خصوصا وان الصين الشيوعية تتمسك بموضوع تحرير جزيرة تايوان البالغ عدد سكانها عشرة ملايين كشرط اساسى لدخولها فى عضوية الامم المتحدة وتبعا لذلك فان أعضاء الهيئة الذين يتكلمون عن حق تقرير المصير ستكون لهم الفرصة للمطالبة بتطبيق هذا المبدأ عليها .

المناقشة والمفاوضة

تتطلب مسئوليات حفظ السلم الملقاة على عاتق الجمعية تقوية جهازها الخاص بهذه العملية ٠ فقد أخفقت فى محاولات تضييق أو تنظيم المناقشة بسبب ما دفع به من المساواة فى حقوق السيادة . فالمناقشة الحرة فى اجتماع الجمعية تخدم مصلحة الامم الصغيرة أما المفاوضات الخاصة فهى تفيد الدول الكبرى وتفسح لها المجال لفرض ارادتها واستخدام التهديد واستعمال الضغوط وقد اتجهت الدوائر السوفييتية الى احداث تأثيرها فى المناقشة العلنية أكثر من المحادثات الخاصة .

هذا ومن المتفق عليه أن الاتفاقات التى تكون قائمة على الضغط تصبح باطلة وغير قابلة للتنفيذ فمن المسلم به فى

القانون الدولى ان المعاهدات تعتبر صالحة للتمسك بها ما لم تكن مفروضة قسرا .

على أن المفاوضة لا تعتبر بديلا عن الحرب أو عن وسائل العنف . فالدول الصغيرة تصبح خاسرة لو ان الجمعية العامة اصبحت مجرد منبر لتبدى عليه تظلماتها أو شكاويها فان ذلك يفقد هيئة الامم المتحدة قدرتها كوسيلة لتحقيق مصالح الامم جميعا بمراعاة الميثاق ففى كثير من محاضر الكونجرس الامريكى يزدرى بالأمم المتحدة لأنها مجرد مجلس نقاش .

نزع السلاح

وهذا الاعتبار صحيح بوجه خاص فى موضوع التسليح ونزع السلاح . فالرأى العالمى مدرك لخطر ما يعتبر انتحارا دوليا اذا انزلق العالم الى الحرب خصوصا بعد الاختبارات الذرية الاخيرة على ان الموقف فيما يختص بمراقبة انتاج الاسلحة الجديدة أو تسليمها أو المطالبة بحالة من الاستقرار لا يبدومفهوما على حقيقته . فالحكومة السوفييتية تستغل مخاوف العالم واضطرابه بالتظاهر بالمطالبة بنزع كامل للسلاح . فهذه العبارة تحمل مظهرا لخطة يبدو انها صالحة للتحقيق المباشر . أما موقف الولايات المتحدة فكان ملخصا فى عبارة « ايجاد نظام فعال للكشف تدريجيا وبصورة تقدمية مع تحرى عما يوجد هناك من قوات مسلحة وأسلحة بما فى ذلك الأسلحة الذرية وذلك لتحديد المجال المفتوح الذى يتم فيه نزع السلاح » . على أن الرئيس خروشوف مجاراة للموقف استبعد من عرضه الذى قدمه عام ١٩٥٩ لنزع السلاح الكامل عبارة أن يتم ذلك مباشرة كما أضاف اليه فكرة تحديد مدة أربع سنوات لاتمام ذلك ولكن هذان التعديلان لم يمسا ما يكتنف هذا الموضوع من صعوبات يستعصى حلها .

ومن أولى هذه الصعوبات الاثر الذى سينشأ فى الموقفين

الاقتصادى والصناعى نتيجة للعدول عن صنع الاسلحة . اذ أن ذلك يستوجب قيام مرونة كبرى فى التحول من الدبابات الى الجررات ومن المقاتلات الى الطائرات التجارية . كما أن الراى السوفيتى بعدم ادراج اعتمادات للتسليح فى ميزانية الدول لا يمكن وضع مراقبة بوليسية عملية الا فى مجتمع مكشوف ومنظم لنفسه .

كما ان الرقابة على الاسلحة الفتاكة من الانواع الكيمائية والبيولوجية والاشعاعية امر لا يمكن تحقيقه اذ لا يمكن كشف انتاج هذه الأنواع من الأسلحة • فعملية نزع السلاح أو اعدام الأسلحة لا تحقق نتيجة بل أن ما يجب تحقيقه هو ايجاد قانون عالمى مع اداة تنفيذية له يمنع من قيام الحروب ومن صنع أسلحة لها . . فتحقيق السلم ليس مجرد مشكلة عسكرية أو فنية بل هو اساسا مسألة سياسية وشعبية . فالمهم فى الموضوع اقامة جهاز للمحافظة على السلم ــ وهو ما يجب أن تتجه اليه الامم المتحدة .

ومن الخطوات التى حققت نجاحا فى هذا المضمار مشروع استخدام الذرة فى الأغراض السلمية وهو احد الأعمال التى حققتها هيئة الأمم المتحدة فى عدد من اجتماعاتها الخاصة .

الأعضاء غير المنحازين

قد يتجه عدد من الدول الصغرى الى تركيز المناقشة على عدم الانحياز . وتعريف الولايات المتحدة للحياد هو أنه اختيار الامتناع عن ابداء الرأى ويمكن تفسير ذلك اما بعدم الاهتمام بالموضوع محل المناقشة واما بعدم الموافقة عليه . أما فى الموقف القائم بين امريكا والدول الشيوعية فان سياسة عدم الانحياز تعتبر فى نظر الأمريكيين خيانة لمصالحهم لأغراض الميثاق • غير أن التشدد فى هذه المعارضة انما يزيد فى التعنت وفى الامتناع عن التقيد بشىء ويتيح للدول الصغرى فرصة التظاهر باستقلالها .

تحسين خطط تدعيم السلام

من بين الترتيبات المقترحة لتحسين هذه الخطط انشاء لجنة دائمة مشكلة من الرؤساء السابقين للجمعية العامة وتساعدها هيئة امانة لتنظيم أعمال الجمعية العمومية ومن المقترح ايضا امداد الوفود الدائمة بهيئة من الموظفين لتزويدهم بالبيانات اللازمة . كما ان عقد الجمعية العمومية خلال فترة موسمية فقط على الرغم من ازدحام جدول اعمالها بالموضوعات لا يسمح لها بمعالجة هذه الموضوعات ولذا فانه من المقترح ان تستمر الجمعية العمومية قائمة طول السنة .

وقد سبق أن لقى مشروع ايجاد لجنة رقابة على الاسلحة قبولا من جميع الدول بما فيها روسيا السوفييتية غير ان هذه اللجنة لم تعمل الا فى مناسبة واحدة فى حين أن قيامها واجب كوسيلة للرقابة على المحافظة على السلم ولتكون عين واذن الهيئة فى كل مكان . وقد يكون من المستطاع ان تتضمن واجباتها اجراء التحقيقات فى المسائل التى تقدم الى الجمعية العامة وتقديم ملاحظاتها عنها . وكذلك قيامها كهيئة ممثلة للامم المتحدة فى المواقف او الاوقات او الاماكن التى تستوجب وجود الامم المتحدة فيها ، وانتداب مندوبين عنها لتسوية بعض الشئون .

كما أن تجربة الكونغو قد اثبتت حقيقة التهديد الناشىء عن وجود قوات عسكرية كبيرة لدولة عظمى فى اى اقليم . وعلاج هذا الموقف يتحقق بانشاء قوة للمحافظة على السلم يكون قوامها وحدات متحركة من دول صغيرة تقوم بمهمات المراقبةوالدوريات ووجودها يقطع اعتذارات الدول الكبرى لايجاد قوى كبيرة لها ويكفى أن يكون للدول المتحدة قيادة عليا أو هيئة أركان حرب محدودة النطاق لوضع الخطط ولتوجيه التدريب وعند الاقتضاء تقديم المساعدة المالية .

وقد أعقب فشل مؤتمر الاقطاب فى موضوع نزع السلاح تقديم اقتراح بانشاء قوة بوليسية دولية لحفظ السلم . ولكن

انشاء هذه القوة وقيامها بمزاولة عملها كوسيلة بديلة لنزع السلاح يعترضه نفس الوضع القائم على جدية مجهودات الامم المتحدة الا وهو قيام حق الفيتو الذى يعطل تنفيذ اى قرار دون مناقشة . فالأمر لا يقتصر على مجرد التسليم بحق أو اقرار خطة بل انه يتوقف على القيم الحقيقية والاتجاهات المتباعدة فيما يختص بالتعاون والتعايش واصطدام الاهداف السياسية فى البقاع المختلفة من العالم .

وهناك اجراءان مقترحان لتنفيذ قرارات الهيئة اولهما ان تنشىء كل دولة فى داخلها وحدة عسكرية تكون مخصصة للمحافظة على السلم الدولى لتكون تحت امرة الهيئة عندما تستدعى لذلك والثانى هو جدية تنفيذ العقوبات الاقتصادية على الدول المخالفة وليس مجرد الموافقة عليها فى الجمعية العامة .

التأسيس الاقتصادى للسلم

كانت أولى خطوات هذا التأسيس قانون الاعارة والتأجير التى منحت بها الولايات المتحدة ٥٠ مليونا من الدولارات لخمس وأربعين دولة متحالفة فى الحرب العالمية الثانية .

وعقب هذا الاجراء تكونت ادارة بالأمم المتحدة للاغاثة والتعمير ثم منظمة الاغذية والزراعة ثم البنك الدولى . وقد تبين أن الاتفاقات الثنائية التى تجرى بين دول كالولايات المتحدة وبين غيرها من الدول المتخلفة لتنفيذ مشروعات عمرانية فى الدول الاخيرة توصف بأن هذه الاتفاقات تنطوى على قيود وعلى تدخل فى الحريات الداخلية للبلاد المتخلفة . اما قيام الامم المتحدة بهذه المساعدات ففضلا عن عدم اتصافه بهذه الصفات فانه يسمح بفرض قيود وضمانات على الامم المستفيدة اكثر مما يمكن وضعه فى اتفاقات ثنائية فضلا عن أنه تسبقه دراسات واقعية وفحص لاحوال البلاد الطالبة وامكانياتها .

وانشيء لهذا الغرض المجلس الاقتصادى الاجتماعي للامم المتحدة ولجانه الأربع لأوربا وآسـيا والشرق الأقصى وأمريكا اللاتينية وافريقيا . ثم صندوق الامم المتحـدة للطفـولة ووكالة اغاثة اللاجئين الفلسطينيين .

وفى يناير ١٩٥٩ انشيء الصندوق الخاص للأمم المتحدة ومهمته القيام بالدراسات السابقة للاستثمار مثل تقصى الموارد الاولية والامكانيات الاساسية للتنمية والتدريب على الحرف والمهن والأبحاث الخاصة بايجاد منافـع جديدة للمواد المتوافرة . وانشيء كذلك بسكرتيرية الهيئة مركز للتنمية الصـناعية وأخيرا هيئة التنمية الدولية التى تنهض بمشروعات كعمليات المياه والاسكان والسكك الحديدية .

وتناولت هذه الخطة ايضا انشاء منظمات متخصصة مثل الاتحاد الدولى للمواصلات السلكية واللاسلكية والاتحاد العالمى للبريد والمنظمة العالمية للارصاد والمنظمة الدولية للعمل والمنظمة الدولية للطيران المدنى ومنظمة الامم المتحـدة للتربية والعلوم والثقافة والمنظمة الصحية الدوليـة ومنظمة القوى الذريـة والمنظمة الاستشارية البحرية وهيئة التنمية الدولية .

والناحية الهامـة للاحتفاظ بالشخصية المعنوية لكل من هذه المنظمات هى إبتعادها عن المؤثرات السياسية وقيامهـا كهيئات فنية حـرة . وتنضم الى عضويتها دولة خارجـة عن اطار الامم المتحدة مثل المانيا الفدرالية وسويسرا . وبالرغم من ذلك فاننا نرى أن بعض الاتجـاهات السياسية تتدخل فى عمل هذه المنظمات كالخلاف الذى قام عند تعيين خلف لرئيس منظمة القوى الذرية . ويحدث فى بعض الاحيان اشتباك بين اختصاصات المنظمات بعضها مع بعض أو بين اختصاصها وعملية دولية اخرى مثل الاشتباك بين عملية لجنة الاغذية والزراعة وبين مشروع توزيع فوائض انتـاج الاغذية للولايات المتحدة . فقـد اقيمت عـدة اعتراضات على تكليف المنظمة بهذا العمل .

تمويل تدعيم السلام

ان أشق عملية للجمعية العامة هى وضـــع ميزانية المنظمات السالف ذكرها للقيام بأعبائها . ففى عام ١٩٦١ بلغت هـذه الميزانية ٤٥٠ مليونا من الدولارات ساهمت الولايات المتحدة بمبلغ ١٩٤ مليونا منها . وفى هذا مايجعل للولايات المتحدةسلطة توجيهية على عمل هذه المنظمات . وقد وضعت الحـكومات السوفييتية الفيتو ، على ما تراه غير ملائم من التزامات وحذت فرنسا حذوها حيث الحث على الا تحمل التكاليف العسكرية للعمليات الحربية فى الكونغـــو على هذه الميزانية . كما أن الدول العربية ترفض المساهمة فى تكاليف اغاثة لاجئى فلسطين . وقد واجهت هذه الميزانية عجزا بلغ قدره ١٠٠ مليون دولار عـام ١٩٦١ . وكثيرا ما تلح دول على ايجـــاد ميزانية خاصة بعملية منظمة معينة بالذات أو على الاقتصاد من ميزانية عملية أخرى محدودة وفى أحوال اخرى تساهم دولة معينة بالشطر الاكبرمن ميزانية منظمة أو عملية بوجه خاص .

وقد وضع أخيرا تخطيط للمساعدة الاقتصادية فى هيئـــة نظام للارتباط وهو يرتب بأن تتقدم كل دولة فى تاريخ معين كل سنة بتحديد مدى ارتباطها ــ وتحدد الجمعية العمومية الرقم الاجمالى المرغوب الوصول اليه . وكانت حددت الجمعية العمومية هذا الرقم لسنة ١٩٦١ بمبلغ ١٥٠ مليون دولار على أنه بعد اقفال الارتباطات لم تصل النتيجة الا الى ٩٨ مليـــون دولار وقد ارتبطت الولايات المتحدة بمبلغ ٦٠ مليون دولار مشترطة بألا يتجاوز ٤٠٪ من مجموع الارتباطات . وقد ترتب على ذلك انقاص ارتباط الولايات المتحدة فى عام ١٩٦١ الى ٤٠ مليون دولار .

ومن بين الوسائل التى اقترحت للتمويل اصدار ســـندات بقرض طويل المدى للأمم المتحدة تكتتب فيه الحكومات والمعاهدات المالية الدولية للتسليف ويرمى هذا الاقتراح الى تفادى الافلاس قبل أجتماع الجمعية العامة لعام ١٩٦٢ . وقد قبلت الهيئة قرضا قدره ٦٥ مليون دولار من الولايات المتحدة لمدة ٣٠ سنة لاقامـــة مبناها فى نيويورك .

حقوق الانسان وتقرير المصير

تواجه الأمم المتحدة مظاهر الاضطرابات والانقلابات الناشئة فى بلدان العالم المتغيرة . وتتجه سياسة الولايات المتحدة فى هذا المضمار الى أن تكون مساعدة الأمم المتحدة موجهة الى النواحى التى تتم فيها التغييرات فى جو هادىء وبصورة نظامية . ففيما يختص بحقوق الانسان لم يكن من المستطاع وضع تقرير هذه الحقوق على أساس دولى فالتدخل بين فرد وحكومة بسبب تفرقة بين الحقوق لا يمكن أن يوضع لها قانون دولى أو ان يكون صالحا للعرض على محكمة دولية لانه يستتبع ذلك تدخل فى الشئون الداخلية للدول .

أما فيما يختص بحقوق تقرير المصير فقد كان منشؤها تصريح ويلسون بعد نهاية الحرب العالمية الأولى بالاعتراف بهذا الحق . وقد عقبته الانفجارات العديدة للحركات الوطنية التى حدثت فى دول متعددة من العالم ثم تأكد هذا الحق فى مؤتمر باندونج عام ١٩٥٥ الذى أعلنت فيه ٢٩ دولة أن الاستعمار شر يجب استئصاله سريعا .

ولكن دول أوربا تنظر للمشكلة نظرة أخرى موجهة النظر الى ما أدخله الاستعمار من ترفيه وتعمير وتحسين حال الدول المتأخرة . ومن ذيول الاستعمار مشكلة التفرقة العنصرية فى الدول القائم عليها الانتداب مثل اقليم جنوب غرب افريقيا . فموضوع جواز قيام تفرقة عنصرية فى دولة تحت الانتداب معروض الآن على محكمة العدل الدولية لتبدى رأيها فيه .

والمشكلة الاساسية فى انهاء الاستعمار تتركز فى حالتين أولاهما الفوضى التى ستنشأ عقب حلول حكومة محلية محل الدولة المستعمرة والثانية ضعف الناحية الاقتصادية فى البلاد الواقعة تحت الاستعمار .. ففى الكونغو لم يسفر وجود الاستعمار بعد ٧٠ عاما الا عن ١٧ خريجا من الجامعات فى كافة أنحاء هذه البلاد . فكيف ستقوم ادارة هذه البلاد بعد انتهاء الاستعمار ؟ فالوضع الذى يواجهه الرأى العام الدولى فى مشاكل الاستعمار هو الترجيح بين

موقفين مساندة الحق والعدل أم مناصرة الحلفاء والاصدقاء ويتركز مجهود الامم المتحدة فى ايجاد حلول معقولة وموفقة وهنـــا ينشأ موضوع الفصل بين الاوضـــــاع المتطرفة والاوضاع المعتدلة أو المعقولة • ولا يوجد هناك مقياس يمكن الاخذ به لتقرير الحـــل الملائم أو لتحديد مدى أو حالات تقديم المساعدة • فاذا سلم بمبدأ تقرير المصير لا بد من أن يعمـــل قياس للزمن ومدى التوسع ويستتبع ذلك اتباع خطة التجزئة أو الفصل بين العناصر وبعضها ولكن ذلك يصبح سببا لقيام منازعات وتوليد احقاد وضغائن • وقد بان هذا الوضع فى مشكلة الكونغو حيث وضح أن عمل تقســـيم فيها على نظام دول البلقان فى أوربا سيترتب عليه قيام كارثة • وخصوصا ان قيام الاجزاء الجديدة يستوجب امدادها باعانات مانية واسعة المدى لامكان وقوف كل منها على قدميه والسؤال المهم هنا هو هل يصلح جزء معين للقيام كوحدة مستقلة أم أنه يجب أن يكون الكل كتلة واحـــدة .. ففيما يختص بالكونغو رؤى أن قيـــام دستور مع حكم نيابى يضم جميع أجزاء البلاد هو أصلح وضع لهذه البلاد • أما أمر تحقيق الوحدة بين أجزائها فهو ما يجب أن يتركه للاقليم نفسه تقرير مصيره على أن توقع حماية لمنع تدخل عناصر تتجه الى عدم تحقيق الوحدة سواء كانت هذه العناصر من الداخل أم الخارج وسواء كان دافعها طابعا محليا أم كانت مأجورة •

على أن نجاح الامم المتحدة فى تنفيذ مشروع كهذا انما يتوقف على تعضيد أعضائها لهذه الاحداث ولاحترام مبادىء الميثاق • أما اذا اتصفت الهيئة بأنها فاشلة وانها لم تعد واقفة على قدميها فان مرد ذلك هو عدم وجود موقف بديل آخر يمكن أن تتخذه •

ومن الأمثلة البارزة فى هذا الموقف الخطة التى اتبعتها الهند لمحاصرة منطقة جوا البرتغالية عام ١٩٦١ وموقفها من مشـــكلة كشمير • فقد أولت فى هاتين الحالتين أسبقية لحق تقرير المصير من جانب واحد مع احترامها لميثاق الامم المتحدة الذى يحظر التهديد بالعنف • ففى حالة كشمير التى عرضتها الهند نفسها على الأمم المتحدة رفضت هذه الدولة اتباع الخطوط والمقاييس المعترف بهـــا دوليا لمنح حق تقرير المصير •

وفى حالة جوا طلبت البرتغال الى مجلس الأمن اغاثة عاجلة ومباشرة للضرر الذى وقع عليها ولكن البرتغال كانت تقف على الدوام موقفا يناهض التدخل فيما تسميه اختصاص الهيئات المحلية فلم تقبل أن تساهم فى تمويل العمليات العسكرية للهيئة فى الكونغو ولا فى حالات تقرير المصير التى نيطت بها الهيئة • كما أنها وقفت الى جانب عدم التدخل فى موضوع التفرقة العنصرية فى جنوب افريقيا ورفضت أن تقدم بيانات عن المستعمرات التابعة لها للأمم المتحدة . ولكن هذا لا يبرر اعتداء الهند على جوا وانما يظهر مدى عدم تماسك سياسة العضو الواحد فى مواقفه أمام الهيئة• وكثيرا مايوجه اللوم الى الدول التى تسير على مبدئين متناقضين أمام المشاكل المختلفة . ولا تستطيع الهيئة مجابهة هذا الموقف مادام ميثاقها لا يكون موضع احترام •

الاختصاصات الداخلية

يرجع منشأ نظرية الاختصاصات الداخلية الى التوسع فى حماية حقوق الانسان وحماية الاقليات وازالة الفوارق العنصرية • ويواجه هذه النظرية من الداخل مبدأ السيادة القومية ويصعب فى هذا المضمار وضع حد فاصل بين ما يعتبر اختصاصا داخليا يتعلق بالسيادة القومية وبين مايعتبر مبدأ دوليا أو متصلا بدعم السلم والامن • فقد وضع الميثاق المبادىء الانسانية التى تتجه هيئة الامم المتحدة الى رعايتها وقد سندتها من جانب آخر بشتى أنواع المعونة والمساعدة التى تقدمها الى البشرية عامة ويتعين فى هذه الحالة للاستفادة بالمعونة التمشى مع المبادىء الانسانية التى اقرها الميثاق أو تقرها الهيئة • وقد أصبحت هذه الموازنة أساسا لتوقيع العقوبات الادبية بمعنى أن الدول التى لا تنحاز الى المبادىء الانسانية للميثاق أو الى قرارات الهيئة فى هذه النواحى تحرم من المعونة ، ويتصل أيضا بهذا الموضوع اختصاص محكمة العدل الدولية ومجلس الأمن والجمعية العامة بتلقى شكاوى فردية أو من فئات أو طبقات أو أجناس معينة داخل اطار أية دولة ضد بعض

نواحى التفرقة أو عدم المساواة فى الحقوق الاجتماعية أو عدم حرية ممارسة الشعائر الدينية وهذا ما لم يقطع به الميناق وماتتذرع به الدول عند تقديم أية شكوى الى الهيئة أو المجلس من هـــذا النوع ٠ ويدخل فى نفس الاطار النظام الداخلى للحكم والخلافات الحربية والثورات الاهلية وهنا يتسع مجال التفسيرفيما يقطع بأنه يعرض الامن الدولى للخطر وفيما يخرج عن هذا النطاق وتواجه الهيئة فى هذه الناحية صعوبة فيما يصح أن يكون مجالا للتدخل أو لا يصح وكثيرا ما يتجه قرارها الى تقديم النصيحة أو عمــل التوصـية دون أن يستصحب ذلك التعرض الى فرض العقوبات المقررة فى حالة تعريض السلم للخطر ، كالمقاطعة الاقتصادية أو فرض الحصار أو اتخاذ اجراءات عسكرية أو الطرد من الهيئة ٠

ويدخل فى هذا النطاق مايسمى بحكم القانون ٠ فالقوانين العامة ليست متعـــادلة أو متوافقة فى جميع الدول بل انها فى بعضها غير متوســعة التوسيع الكافى وقد تكون طريقة التطبيق نفسها هى العيب بسبب عدم وجود تأسيس قضائى ملائم أو عدم كفاية السلطة التنفيذية ٠ فحكم القانون معناه أن يكون القانون متوسعا ومطبقا التطبيق الملائم فى جميع الدول الاعضاء ٠ ويتجه مجهود الهيئة الى ايجاد المؤتمرات الدولية الخاصة بوضع التشريعات توصلا الى ايجاد قوانين قائمة على أساس المبادىء العامة للعدالة ٠ وناحية أخرى من نواحى تطبيق حكم القانون هى ترقية الثقــافة المحلية التى هى أساس احترام القانون ٠

ويتصل بهذا الموضوع اختصاص محكمة العـــدل الدولية ووسائل تنفيذ قراراتها ففى الوضع الحاضر تعتبر هذه المحكمة مجرد هيئة تحكم اختيارية أو تعاقدية للدول التى تقبل اختصاصها ولكنها لا تملك أداة لتنفيذ احكامها سوى الالتزام الادبى ٠ وقد اتجه راى الهيئة الى اعتبارها احدى منظماتها أو الى وضع التزام على الدول الاعضـــاء بتنفيذ أحكامها ويستتبع ذلك تحـــديد اختصاصاتها بالنسبة لاختصاصات الهيئة نفسها والجمعية العامة ــ وعلى الاخص ناحية تفسير المعاهدات والاتفاقات الدولية وتنفيذ العقوبات المتعلقة للخروج عنها ٠ ولم تصل مشروعات الهيئة الى وضع نهائى فيما يختص بهذه المحكمة ٠

ونخلص من هذا البحث الى أن هيئة الامم المتحـــدة وهى منظمة على جانب كبير من القوة ومن الضعف فى نفس الوقت ٠ فقوتها تتركز فى تضامن الدول الأعضاء فيها وتمسكها بميثاقها وانضمامها الى تنفيذ قراراتها بالوسائل التى تقترحها اما ضعفها فيرجع الى عدم اعتمادها على قـــوة تنفيذية تجعل قراراتها نافذة وفعالة فهى مؤسسة صالحة لان تكون درعا لحماية السلم العالمى ولكنها عرضة لان تكون هزيلة وعديمة النفع ٠

فهرس

هيئة قناة السويس

أثر قناة السويس والاقتصاد العالمى

تختصر قناة السـويس طريق البواخر بين الشرق والغرب اذ تجنبها الدوران حول رأس الرجاء الصالح فتقتصد بذلك بين ١٧٪ و ٥٩٪ من المسافة بين مختلف القارات كما أنها تحقق وفرا فى الوقود تتراوح نسبته بين ٥٠٪ و ٧٠٪ تبعا لحمولة السفينة وسرعة سيرها ٠

ان حركة البضائع عبر قناة السويس تعتبر خير مقياس لتطور اقتصاديات البلاد وخاصة الاوروبية منها ٠ فكلما ازداد حجم البضائع العابرة وكلما نشطت حركة الملاحة فى القناة ازدهرت الاسواق وراجت التجارة العالميـة ٠ أما اذا هبطت حركة الملاحة في القناة ، بسبب من الاسـباب أو تعطلت كلية كما حدث ذلك أثر العدوان الثـلاثى فى مطلع نوفمبر ١٩٥٦ فانه ينتج عن ذلك اضطرابات عنيفة تزعزع اقتصاديات بلدان العالم أجمع ويترتب عليها أوخم العواقب

وان نظرة واحدة الى ما انتاب أوروبا والشرق الاقصى من أزمات خلال فترة تعطل الملاحة فى القنـاة أثر العدوان لجديرة بابراز الدور العظيم الذى يلعبه هذا المرفق على مسرح الاقتصاد العالمى ٠

الدار القومية للطباعة والنشر

١٥٧ شارع عبيد – روض الفرج

تليفون ٤٠٥٨٨ – ٤٠٨١٤
٤٠٧٥٣ – ٤١٠١٢



العدد ٢٨٩ الثمن ٣ قروش